الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم: القانون الخاص

المرجع: .....

مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر

دور الشرطة العلمية و التقنية في الكشف عن الجريمة

ميدان الحقوق و العلوم السياسية

الشعبة: حقوق

التخصص: قانون قضائي

من إعداد الطالبة:
قدور حسين فاتحة

تحت إشراف الأستاذة:
أ.حميش يمينة

أعضاء لجنة المناقشة

الاستاذة : علاق نوال.....رئيسا
الاستاذة : حميش يمينة.....مشرفا و مقررا
الأستاذة : بنور سعاد.....مناقشا

السنة الجامعية: 2019-2020
نوقشت يوم:2020/09/29

بسم الله الرحمن الرحيم

يقول الله تعالى في محكم تنزيله بعد بسم الله الرحمن الرحيم

"سورة المطففين الآية :26"

إ هـــــــــــــــــــــــــــد ا ء

بسم الله و الحمد لله الذي أنار طريقي أهدي هذا العمل المتواضع

إلى الإنسان الذي علمني كيف يكون الصبر طريقا للنجاح إلى السند و القدوة والدي الحبيب أطال الله في عمره .

إلى من رضاها غايتي وطموحي فأعطتني الكثير و لم تنتظر الشكر إلى باعثة العزم والإرادة إلى والدتي الحبيبة أطال الله في عمرها.

إلى رفقاء البيت الطاهر إخوتي فاطمة، مريم، فؤاد، الحسن، الحسين

إلى الأصدقاء و كل من قدم يد العون لي في هذه المذكرة.

شكر وتقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والصلاة والسلام على رسوله الكريم ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين

بادئ الأمر أشكر رب العباد العلي القدير شكرا جزيلا طيبا مباركا الذي أنارنا بالعلم وزيننا بالحلم، وأكرمنا بالتقوى، وأنعم علينا بالعافية وأنار طريقنا ويسر و وفقنا في اتمام هذه الدراسة و تقديمها على الشكل الذي هي عليه اليوم،فله الحمد و الشكر و هو الرحمان المستعان.

ولا يسعني وقد أنهيت إعداد المذكرة إلا أن أتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير و العرفان للأستاذة حميش يمينة.

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير إلى السادة أعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم بقبول مناقشة هذه المذكرة وتخصيص جزء من وقتهم للقراءة والتقييم.

والشكر والعرفان موصول إلى جميع أساتذتي بكلية الحقوق بمستغانم و كل الطاقم الإداري و العاملين في الجامعة

و اتقدم بالشكر إلى الوالدة التي كانت السند لاستكمال هذا العمل كما لا يفوتني ان اتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من ساهم في إتمام هذا العمل من قريب أو بعيد و إلى كل من أسدى يد العون ولو بالكلمة الطيبة

قائمة المختصرات

أولا: باللغة العربية

الجزء : ج

ر : الجريدة الرسمية .ج

ص : الصفحة

ط : الطبعة

En français :

Art : article

Ed : édition

N° :Numéro

P : page

ADN : Acide désoxyribonucléique

AFIS : Automatique Figer Identification système

مقدمة

بدأت الجريمة منذ بدء الخليقة على وجه الأرض وهو ما حدث من قتل قابيل لأخيه هابيل كما جاء ذكره في القرآن الكريم، فصراع الإنسان ضد الجريمة هو صراع طويل ضد قوى الشر و الشر قديم قدم الإنسان، و منذ ذلك الوقت وسائل الكشف عن الجريمة و الإثبات الجنائي في تطورات عديدة من أجل تسهيل الوصول إلى الحقيقة و الكشف عن الجريمة و ذلك من خلال تطبيق التقنيات الحديثة في العلوم الفنية الجنائية.

دائما ما كانت التحقيقات في الجرائم الخطوة الأولى في الطريق إلى تحقيق العدالة ولهذا أعتبر المحقق الجنائي شخصية محورية تعتمد عليها المجتمعات في سعيها إلى الرقي و الكمال،فالتحقيق الجنائي يهدف من عمله جمع الأدلة المتحصل من الجريمة والتي تفيد في الكشف عن مرتكب الجريمة وتقديمه إلى المحاكمة.

لا شك أن جهاز الشرطة كجهاز خادم للمجتمع لا يمكن أن يؤدي وظيفته في الكشف عن نقاب المجرم والجريمة إلا بعد أن تستلهم و تستحضر وتستجمع المجردات ثم تترجمها إلى حقائق على أرض الواقع باعتبار أن مهمة الشرطة في دولة القانون هي تحقيق سيادة القانون في ظل مفاهيم موضوعية، لاسيما أن التقنيات الحديثة أتاحت للشرطة مجالا فسيحا للاستفادة منها في التطبيق العملي ،خاصة وأن مجالات الشرطة قد تغلغلت في كافة ميادين الحياة ، وبخاصة ما يتعلق بالاستدلالات الحديثة عن طريق تطوير آليات الطب الشرعي ،وجمع وتحليل الأدلة الجنائية .

لقد دلت التجارب في التحقيق على أنه متى كشف المحقق عن دليل مادي جر وراءه باقي الأدلة و أنه لا يمكن على الإطلاق أن يرتكب المجرم الفعل ولا يترك أي أثر بمسرح الجريمة ،بل أثره موجود لا يحتاج إلى تيسير السبل لكشفه بواسطة الوسائل العلمية الحديثة التي تعد مكملة لحواس المحققين .و البحث عن الأدلة بمسرح الجريمة ليس بالأمر الهين ، لذا فعلى أجهزة الشرطة الاستعانة بخبراء فنيين مختصين في هذا المجال ،يعملون تحت جهاز خاص متكامل هو جهاز الشرطة العلمية التقنية القائم على المخابر العلمية والتقنية و التي يقع عليها عبء البحث عن الآثار المادية التي يخلفها الجاني وراءه بعد ارتكابه الجريمة ،وكذا جمعها

و فحصها و هذا بالاستعانة بمختلف التقنيات و الأساليب العلمية الحديثة، للوصول في نهاية المطاف إلى دليل علمي دامغ يقدم في الأخير إلى الجهات القضائية التي لها سلطة الفصل في الإدانة أو البراءة.

أهمية الدراسة:

تتمثل أساسا في أهمية جهاز الشرطة العلمية و التقنية في مسرح الجريمة بالبحث عن الأدلة الجنائية و الكشف عن هوية المجرم وذلك باستعمال أحدث التقنيات العلمية في مجال التحقيق الجنائي بفحص الآثار المادية المتواجدة بمسرح الجريمة ورفعها و فحصها داخل المختبرات الخاصة بها، فهذا الجهاز أصبح ضرورة حتمية لا يمكن الاستغناء عنه في مجال تدعيم العدالة.

أسباب اختيار الموضوع:

يتمثل في حب العمل الفني و التقني الذي تقوم به الشرطة العلمية و التقنية في مجال إثبات الجريمة مع استظهار الإضافات و الأبعاد التي يمكن لهذا الجهاز أن يدخلها في البحث و التحقيق الجنائي

إشكالية البحث:

لاشك أن الشرطة العلمية و التقنية ساهمت بشكل كبير منذ نشأتها و بحكم اختصاصها على تفاصيل كل واقعة وهو ما يجعلها مواكبة لجميع مراحل وقوع الجريمة و ملابساتها، الأمر الذي يساعد القاضي في تقديره لحكمه ومن هنا تبرز الإشكالية المحورية لهذا الموضوع :

ما هو الدور الذي تقوم به الشرطة العلمية و التقنية بغرض التقصي عن الحقيقة و متابعة مرتكب الجريمة؟

تتفرع عن هذه الإشكالية إلى التساؤلات التالية:

كيف نشأ جهاز الشرطة العلمية والتقنية؟

ما هو تكوينه و تنظيمه الإداري؟

فيما يتجلى أهميته في إظهار الحقيقة ؟

كيفية التعامل مع الأدلة المادية التي يرفعها من مسرح الجريمة؟

المنهج المتبع:

لتحليل هذه الإشكالية إن المنهج المتبع في هذه الدراسة هو المنهج الوصفي التحليلي بتسليط الضوء على الأساليب التي ينتهجها جهاز الشرطة العلمية و التقنية في عملية التحقيق الجنائي و التي توصل إلى الكشف عن الجريمة ووضعه تحت تصرف العدالة كدليل إثبات للبناء عليه في النطق بالحكم.

ولتجسيد مضمون هذه الأفكار في صياغة العمل، تم تقسيم البحث إلى فصلين: تناولنا في الفصل الأول التنظيم الهيكلي لجهاز الشرطة العلمية و التقنية بيننا ماهية الشرطة العلمية و التقنية و نشأتها و تطورها التاريخي و في المبحث الثاني تطرقنا إلى فروعها و هياكلها.

أما في الفصل الثاني تعرضنا إلى دور الشرطة العلمية و التقنية في مسرح الجريمة و ذلك باستنطاق مسرح الجريمة بالأدلة العلمية في المبحث الأول و دورها في فحص الآثار الجنائية و هذا ما بينته في المبحث الثاني.

أما في الخاتمة حاولنا استعراض أهم النتائج المتوصل إليها و قدمنا بعض الاقتراحات

الفصل الأول

الإطار النظري لجهاز الشرطة العلمية و التقنية

إن عناصر الشرطة العلمية والتقنية التي تعتبر مفتاح فك خيوط شتى أصناف الجرائم وتحديد هوية مرتكبها فهم يسجلون حضورا قويا ومتزايدا في الميدان ويثبتون مهنية عالية كلما اشتغلوا على قضية من القضايا مهما كانت درجة تعقيدها ،ويختص عناصر الشرطة التقنية والعلمية في رفع البصمات واخذ الصور وإجراء مسح شامل لمسرح الجريمة بحثا عن جميع الأدلة التي تفيد فرقة الشرطة القضائية والتي تكون في الغالب الأعم حاسمة في توجيه مسار التحقيق، وتشتغل الفرقة في إطار عمل جماعي على كافة الجرائم.

لقد اكتسبت الشرطة التقنية والعلمية مع مرور السنين كفاءة عالية مشهود لها بها لا على الصعيد الوطني فحسب بل على المستوى الدولي أيضا، في تعاملها مع قضايا إجرامية مختلفة مكانتها من تحقيق نجاح باهر في حل القضايا الإجرامية[1].

فالجدير بالذكر أن جهاز الشرطة التقنية والعلمية أصبح يتخذ حلقة هامة في مجال البحث عن الجرائم وكشفها نظرا للتطور السريع الذي عرفته الجريمة و لانفتاح المجتمعات على بعضها البعض بالنظر للدور الهام الذي تشكله الشرطة التقنية والعلمية في مجال البحث الجنائي من خلال مزجها لمختلف العلوم والوسائل العلمية الحديثة أثناء أدائها لمهامها ،كان من الضروري إخضاعها لتنظيم ييسر الطريق لها نحو نتائج علمية دقيقة ،وتسعى الشرطة العلمية والتقنية جاهدة إلى تطوير تنظيميها أساليب عملها إضافة إلى اقتناء مختلف التكنولوجيات الحديثة في مجال الاستعلام وتبنى مختلف الطرق العلمية والتقنية لدعم التحقيق الجنائي والبحث عن الأدلة العلمية، كذلك اعتمادها على عنصر جوهري متمثل في حسن تنسيق الأدوار بين مختلف فرقها لأن أي اخلال في التنظيم سينعكس سلبا على أداء عملها[2].

وعلى ذلك فإننا نخصص المبحث الأول من الفصل الأول للحديث عن ماهية الشرطة العلمية والتقنية بالتطرق إلى تعريف جهاز الشرطة القضائية العلمية والتقنية وأهميتها في الكشف عن –الجريمة والتطور التاريخي لها في حين نتطرق في المبحث الثاني من ذات

[1]– http://permalink /75010.htmlwww.telexpresse.com/. أطلع عليه يوم الإثنين 8جوان2020 على الساعة11:45

[2]– صونية رومان، نسيم جبار، دور الشرطة العلمية في إثبات الجريمة، رسالة الماستر، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة – بجاية، الجزائر، 2012– 2013 ص. 6.

الفصل للحديث عن هياكل وفروع جهاز الشرطة العلمية والتقنية والأساليب والأدوات المعتمدة في البحث الجنائي.

المبحث الأول :
ماهية الشرطة العلمية والتقنية

يطلق هذا المصطلح على نوع خاص من رجال الشرطة القضائية التي تهتم بدراسة الأدلة والحجج والوسائل المادية التي يتم العثور عليها بمكان ارتكاب الجريمة والتي تكون عمليا موضوع بحث واهتمام من رجال الشرطة في المجال العلمي والتقني وتسهل بذلك مجريات البحث سواء في حالة التلبس أو في الحالة العادية خصوصا وأنها تستعين في ذلك بالعلوم التجريبية الحديثة بجميع فروعها كعلم الكيمياء والفيزياء وعلم البيولوجيا والفيزيولوجيا وعلم الجنايات الوراثية وعلم الأسلحة وعلم الحياة وما عداه من العلوم التي تساهم بحدة في تدعيم وسائل البحث وكسب الوقت وتدعم بشدة جانب الجدي[1] .

إن مصالح الشرطة العلمية والتقنية تسعى جاهدة للحفاظ على أمن وسلامة الأشخاص و الممتلكات ، خاصة في ظل التطور الذي عرفه الفكر الإجرامي عن طريق استخدام أساليب ووسائل متطورة في ارتكاب الجريمة ،لذلك كان لزاما على رجال الشرطة مسايرة هذا التطور في الكشف عن الجرائم ووسائل مكافحتها من خلاص مواكبة التقدم العلمي والتكنولوجي في شتى المجالات الأمنية لمواجهة الظاهرة الإجرامية[2].

كان لنتائج الأبحاث العلمية الجنائية دور كبير في إثبات الجريمة وربطها بصاحبها، ولهذا كان من الضروري على الأجهزة الأمنية إيجاد وتنظيم جهاز فني ترتب أقسامه وتحدد اختصاصاته ومهام العاملين فيه، ويعمل جنبا إلى حين مع جهاز الشرطة القضائية وذلك لمساعدته في الكشف عن الجرائم ويتمثل هذا الجهاز في الشرطة التقنية والعلمية[3].

---

[1] رياض عبد الغاني جهاز الشرطة القضائية: دراسة مقارنة تحليلية ونقدية، الجزء الأول ، الطبعة الأولى، مكتبة دار السلام الرباط ، 2009، ص. 85.

[2] قدري عبد الفتاح الشهاوي ، الاستدلال الجنائي والتقنيات المتقدمة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2005، ص. 08

[3] – عباس ابو شامة، الأصول العلمية لإدارة عمليات الشرطة ،المركز العربي للدراسات الأمنية ، الرياض ، 1988 ص. 32.

وبالتالي فأصبحت الشرطة التقنية والعلمية تشكل الدعامة الأساسية لدى مصالح الشرطة وذلك راجع إلى الأهمية التي تكتسبها والدور الذي تقدمه أثناء سريان البحث الجنائي بصفة عامة والبحث البوليسي بصفة خاصة فهي بذلك تهتم باستغلال جمع الأدلة الجنائية التي يتم اكتشافها في مسرح الجريمة بطريقة علمية عن توظيف مجموعة من الوسائل التقنية والفنية قصد الوصول إلى فهم طرق ارتكاب بعض الجرائم والمساعدة في تحديد هوية الفاعلين[1].

وعلى هذا الأساس سنتولى دراسة هذا المبحث في مطلبين نتناول في المطلب الأول، مفهوم جهاز الشرطة العلمية والتقنية في حيث تعريفها وأهميتها إضافة إلى نشأتها وتطورها التاريخي وذلك في المطلب الثاني.

المطلب الأول:

مفهوم الشرطة العلمية و التقنية

يعتبر جهاز الشرطة العلمية والتقنية من أهم الأجهزة التابعة للشرطة القضائية يساعده في التحقيقات الجنائية للوصول إلى أفضل النتائج وكشف غموض الحوادث الإجرامية من خلال استخدام مختلف التقنيات و الوسائل العلمية المختلفة التي يتوفر عليها هذا الجهاز بالإضافة إلى الخبراء الذين يشكلون أهم عنصر في هذا الجهاز كل في مجال اختصاصه ، فمنهم من يكون عمله في مسرح الجريمة مثل خبراء البصمات ومنهم من يكون عمله داخل المخبر من خلال إجراء مختلف التحاليل والفحوص على العينات المرفوعة من قبل خبراء مسرح الجريمة غير أنه مهما كان الدور الذي يقوم به كل خبير سواء كان خبير مسرح الجريمة أو خبير المخبر الجنائي فإنهم يشكلون فريق عمل متكامل يعتمد عليه في الوصول إلى حل خبايا القضايا الغامضة[2] وعليه يمكن دراسة هذا المطلب إلى فرعين نتناول فيه تعريف جهاز الشرطة العلمية والتقنية وأهميته في البحث الجنائي.

[1] عصام المدني،، مرشد الشرطة القضائية في أساليب البحث والتحري وطرق الاستدلال الجنائي ،الطبعة الأولى، 2011 ،ص. 221.

[2] Education-onec-dz.blogspot.com أطلع عليه يوم 10أوت 2020 على الساعة 08:45

الفرع الأول:

تعريف جهاز الشرطة العلمية والتقنية

قد اختلفت التعاريف التي أطلقت على جهاز الشرطة العلمية والتقنية بمميزاتها وخصائصها ،فهناك تعريف جاءت وتناولها من منظور طبيعة ووسائل أعمال هذا الجهاز وتعريفات أخرى تناولها من زاوية تركيبتها البشرية[1] ومن أهم هذه التعريفات نجد بالإدانة أنها مجموعة العلوم والأساليب التي يهدف إلى إقامة الدليل من خلال الكشف واستغلال الآثار[2]، وتعرف كذلك مجموعة المبادئ العلمية والأساليب التقنية في البحث الجنائي لإثبات وقوع الجريمة ومساعدة العدالة عن تحديد هوية مرتكبها وأسلوبه الإجرامي[3]، كما تعرف على أنها فحص شامل منهجي ودقيق لمسرح الجريمة تم معاينته وفق لقواعد منطقية وبسرعة لان الآثار والشهادات ومختلف الأدلة مهلة الإتلاف والتغير وباستعمال قواعد فنية كالتسلسل والمنطق في التصوير ورفع الآثار ووصف المكان والربط بين الشهادات ووضع فرضيات منطقيه تتناسق والنتائج المتحصل عليها من معاينة الأشخاص للأشياء والمكان ، فهي تشمل الأفعال الرامية للبحث والحفاظ على الآثار المادية والظاهرة وغير الظاهرة في مسرح الجريمة ، وتستعمل عدة تقنيات تكنولوجية عالية[4] فهذا التعريف ركز على الدور المنوط بالشرطة التقنية بشكل الخبير في حين أنها لم يبين فيه دور الشرطة العلمية مفصلا ، والشرطة التقنية هي "مجموعة الأساليب والتقنيات التي تهدف إلى معاينة الجريمة والبحث عن مرتكبيها وإقامة دليل إدانته أو ما يسمى بعلم معاينة الجريمة[5]، أما التعريف الراجع هو:أن الشرطة العلمية هي التنظيم الوحيد الذي يتوفر على الوسائل الإدارية والقضائية والتقنيات اللازمة لترجمة العناصر المرفوعة من مسرح الجريمة وتحليلها مخبريا من مبدأ حتمية ترك المجرم أو الجاني آثار أو بقايا في مسرح الجريمة أثناء

---

[1] بهلول مليكة ،دور الشرطة العلمية والتقنية في الكشف عن الجريمة ،رسالة دكتوراه في القانون الجنائي، جامعة بن عكنون الجزائر كلية الحقوق، 2012-2013 ص 182

[2] Nathalie de hais .Sherlock holmes.un précurseur des polices scientifique et technique, imprimerie des presses universitaires. france 2001.p02.

[3] أحمد بسيوني أبو الروس ، التحقيق الجنائي والتصرف فيه والأدلة الجنائية، المكتب الجامعي الحديث ،الإسكندرية 1998، ص 305

[4] عبد الحميد مسعودي ،دور الوسائل العلمية الحديثة في التحقيق الجنائي ،مجلة مدرسة الشرطة القضائية، العدد الأول ،المديرية العامة للأمن الوطني،الجزائر،2011،ص19، 20

[5] Nathalie de hais op.cit., page1

اقترافه الجريمة أو يحمل معه آثار من ذلك المكان من أجل الوصول لهوية الفاعل أو الفاعلين ومعرفة كيفية وقوعها لذلك فالشرطة العلمية تستعين بالطب ، الفيزياء، البيولوجيا ، وغيرها من العلوم لتحديد إدانة أو براءة المشكوك فيه[1]

الفرع الثاني :

أهمية جهاز الشرطة العلمية والتقنية في البحث الجنائي و تفرقتها عن الشرطة القضائية

سنحاول إلقاء الضوء عن مدى أهمية الشرطة العلمية والتقنية في البحث الجنائي و سنبين الفرق الموجود بينها و بين الشرطة القضائية.

أولا:أهمية جهاز الشرطة العلمية والتقنية في البحث الجنائي

إن جهاز الشرطة العلمية والتقنية له أهمية كبيرة ولما يقدمه من خدمة جليلة للعدالة والمجتمع وتتمثل أهميته في :

1. الشرطة العلمية :

1 – التعرف على هوية الجثث المجهولة عن طريق مختلف الآثار المتواجدة في مسرح الجريمة ومقارنتها ببعضها البعض.

2 – تساهم في تقديم وتزويد العناصر الدالة للمحققين أو تزويد العدالة بالأدلة القاطعة التي يبني عليها حكمها إما بالإدانة أو بالبراءة.

3 – تساهم في إعادة سيناريو الجريمة ،أي إعادة تمثيلها وتمكن التأكد من الشهادات والتصريحات.

2. الشرطة التقنية:

1 – تصنيف دائرة البحث عن الجناة طبقا لنتائج المعاينات.

2 – مساعدة أو توجيه المحقق في تحديد هوية مرتكبي الجرائم التي بقيت عالقة .

[1]علاء الدين سلماني "دور الشرطة العلمية في إثبات الجريمة، مذكرة ماستر ،كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر ،بسكرة، الجزائر.2013–2014، ص. 4–5.

3 – التأكد من تصريحات الضحية ،بين المشتبه فيهم لمقارنتها بنتائج المعاينات لمسرح الجريمة.

4 – إيجاد العلاقة بين المشتبه فيه والضحية ومكان الجريمة وطبيعة الآثار المادية التي تركها أو انتقلت إليه مسرح الجريمة.

5 – تقوية القرائن الموجودة حول هوية المشكوك فيهم وتدعيمها بأدلة جديدة ناتجة عن فحص الآثار[1]

ثانيا: الفرق بين الشرطة العلمية والتقنية والشرطة القضائية:

الشرطة عبارة عن مجموعة من الفروع والتي تشكل تنظيمها الفني، فكل فرع يؤدي مهامه حسب اختصاصه، والتي من بينها الشرطة العلمية والتقنية والتي تعد من اهم الفروع التابعة لمديرية الشرطة القضائية والتي لا يمكن لها ان تستغني عنها في عملها وذلك لتوفرها على تقنيات وفنيات عالية في مجال البحث الجنائي، ومنذ أحداث المديرية العامة للأمن الوطني عرفت الشرطة التقنية والعلمية التي توصف بأنها الحليف الذي لابد منه في تحقيق العدالة[2].

1. أوجه التشابه: الشرطة العلمية والتقنية هي فرع من فروع الشرطة القضائية وهي تعمل معها وتحت لوائها ويشكلان معا فريقا متكاملا تعتمد عليه للوصول إليها فضلا عن النتائج، فرجل الشرطة القضائية عند سماعه بوقوع الجريمة ينتقل بسرعة إلى مكان الحادث بعد التأكد من صحة المعلومة[3].

2. أوجه الاختلاف:الشرطة القضائية هدفها الأساسي هو البحث عن مرتكبي الجرائم ومختلف أنوعها (جنايات – جنح –مخالفات) سواء في إطار البحث بنوعه[4]وذلك بعد وقوعها الجريمة

---

[1]Education-onec/dz.blogspot.com أطلع عليه بتاريخ 2جوان2020 على الساعة 14:00

[2]سلماني علاء الدين ،دور الشرطة العلمية في إثبات الجريمة ،مرجع سابق ،ص06

[3]عبد السلام زكاري ،دور الشرطة التقنية والعلمية في مسرح الجريمة،مذكرة ماستر، المنظومة الجنائية والحكامة الأمنية ،كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادير ،المغرب، 2019/2018 ص 21

[4]**L'enquête de flagrance** : est flagrant l'infraction qui se commet ou vient de se commettre ou dont l'auteur présumé ,dans un temps très voisin de l'action, est poursuivi par la clameur publique ,ou est trouvé en possession d'objets ou présente des indices qui l'accusent. ce type d'enquête n'est possible que pour les crimes st délits punis d'une peine d'emprisonnement .En raison de la coercition qui caractérise l'enquête de flagrance sa durée est limitée à huit jours .

واثبات معالمها وجمع الآثار الأدلة اللازمة للتحقيق في الدعوى وإحالته على القضاء ، أما الشرطة التقنية تقوم بالقريبات الجنائية وذلك بإنشاء رابطة بين الجرائم التي ترتكب من شخص واحد تبعا لأسلوبه الإجرامي والتأكد من تصريحات الضحية والمشتبه فيه والشهود ومقارنتها والإجابة عن التساؤلات أو النقاط التي بقيت عالقة وغامضة حول ظروف ارتكابها، اما الشرطة العلمية فهي تقوم بفحص الآثار وذلك باستخدام أحدث التقنيات في عمليات اكتشاف الجريمة والحماية والحفاظ على الآثار المتحصل عليها، بالإضافة إلى فحصها وتحليلها في المختبرات الجنائية للوصول إلى النتائج المطلوبة، كما يستخدم في ذلك علم الكيمياء والفيزياء وعلم التشريح ومجموعة من العلوم الأخرى[1].

المطلب الثاني:

نشأة وتطور جهاز الشرطة العلمية والتقنية

تطورت الجرائم وأصبحت الكشف عنها عسيرا ولا يتاح من مجرد التحري استقاء المعلومات بل الفحص الدليل المادي حيث أصبح أكثر أهمية من الدليل النفسي المستمد من أقوال من يحتمل تواجدهم كشهود، وهذا ما فرض إيجاد جهاز يعتمد عليه في دراسة هذه الآثار وإمداده بمختلف الوسائل والتقنيات العلمية الحديثة للوصل إلى حقيقة الفعل وتحديد هوية المجرم وإيقافه وتقديمه للعدالة لمحاكمته بهدف حماية المجتمع من وقوع جرائم أخرى.

الفرع الأول :

نشأة جهاز الشرطة العلمية والتقنية

من أوائل مختبرات الشرطة العلمية المختبر الذي أسس عام 1910 في ليون بفرنسا بواسطة الطبيب الفرنسي– إدموندلوكارد الذي عين مفتشا له ونادى باستخدام معطيات العلوم الطبيعة في الكشف عن مرتكبي الجرائم دون الانحصار في علم الطب الشرعي وحده ،وقد عالج في كتاباته الأولى تحليل التراب وكيف أنه يفيد في الوقوف على ما إذا كان المتهم قد ولج مكانا معين

[1] سلماني علاء الدين، دور الشرطة العلمية في إثبات الجريمة،مرجع سابق،ص8

وعلقت بحذائه أتربة من هذا المكان ،وقد جعل لوكارد من معمل بوليس ليون مركز علميا يمد القضايا الجنائية بالأدلة المادية.

هذا من ناحية ،ومن ناحية أخرى يعتبر لوكارد أول من أسس الشرطة العلمية سنة 1945 لتصبح بعد ذلك جهاز رئيسيا يعتمد عليه في التحقيقات الجنائية من خلال الاعتماد عليها في فك رموز مختلف أنواع الجرائم عبر مختلف مناطق العالم[1].

أما الدول العربية فقد أخذت من خبرة الدول المتقدمة لإنشاء مخابر جنائية على أراضيها وكان إنشاء أول معمل جنائي عربي سنة 1957 بالإقليم الجنوبي لجمهورية مصر العربية ،ومع تطور أساليب البحث العلمي في مكافحة الجريمة تمت إعادة هيكلة هذا المعمل ليطلق عليه اسم معهد علوم الأدلة الجنائية ،ونفس المنهج سارت عليه دول أخرى على رأسها الإمارات العربية المتحدة حيث أنشأت المختبر الجنائي بأبو ظبي سنة1973[2]، أما في الجزائر فقد قامت الاستقلال بإنشاء الشرطة الجزائرية في 22 جويلية 1962 حيث كان مخبر الشرطة العلمية أنداك يشكل فرعا من فروع مصالح تحقيق الشخصية والتي تنقسم إلى المصالح التالية :

مصلحة الطب الشرعي، مصلحة علم السموم، مصلحة الأسلحة والقذائف مصلحة الوثائق والخطوط، كان يسيرها دكتور في الطب يساعده أربعة عناصر من ضباط الشرطة مساعدين.

و مع بداية السبعينات و نظرا لتوفر إطارات جامعية مؤهلة وضع المختبر ميكانيزمات جديدة مواكبة لتطور المجتمع و تزايد الإجرام،و أصبح هذا المختبر يشكل حاليا المخبر المركزي للشرطة العلمية الكائن مقره بشاطوناف الجزائر العاصمة ،حيث تم تدشينه في 22جويلية1999 حيث كان يضم حوالي 170 مختص إلى جانب 500 تقني مسرح الجريمة موزعين عبر دوائر العاصمة،بالإضافة إلى المخبرين الجهويين لوهران و قسنطينة ،و كل هذه المخابر مجهزة بأحدث التقنيات و الأجهزة العالمية المتطورة ،كما أن هناك مشاريع مستقبلية لإنشاء مخابر أخرى في تمنراست ، ورقلة، بشار[3].

[1] رمسيس بهنام ،البوليس العلمي أو فن التحقيق منشأة المعارف مصر ،2000 ، ص16 و17 .

[2] عبد الفتاح مراد ،التحقيق الجنائي الفني و البحث الجنائي ،مصر، دار الكتب و الوثائق الرسمية،2005،ص301

[3] مخبر الشرطة العلمية ،خبرة عالية و تكنولوجيا متطورة، ا لجزائر ،عدد خاص،1999،ص 8،ورد بدون ذكر المؤلف

و أصبح اليوم جهاز الشرطة العلمية الجزائرية يحتل مراتب هامة عالميا في مجال البحث الجنائي الفني حيث يعتبر من أصل 32 دولة التي تعتمد نظام ايبيس التقني IBIS أو البالستيك من بينها ألمانيا ،المملكة العربية السعودية،وإسرائيل،ويعد هذا النظام بنك معلومات إجرامي خاص بتخزين جميع البيانات المتعلقة بظرف أو مقذوف سلاح ناري سواء تم العثور عليه بمسرح الجريمة أو بمكان آخر ،و يضم حاليا هذا النظام حوالي 15 ألف قذيفة في عملية انطلقت منذ سنة 2003 ولا تزال متواصلة ، و قد احتلت الجزائر المرتبة الثانية عالميا بعد الولايات المتحدة الأمريكية فيما يتعلق بهذا النظام[1]

كما قامت الشرطة العلمية من خلال هذا النظام بتخصيص بنك معلومات خاص بالأسلحة التابعة لموظفي الشرطة التي سلبت منهم بعد اغتيالهم في اعتداءات إرهابية ونفذت بها لاحقا اغتيالات ضد مواطنين آخرين كما يشتغل هذا المخبر على إعداد بنك معلومات مدني خاص بتخزين و تدوين البيانات المتعلقة بالأسلحة التي يحوزها مدنيون برخصة من مصالح الأمن،وهم قضاة، تجار، و شخصيات حيث تم استدعاؤهم خلال انطلاق العملية ،وقاموا بإطلاق رصاصة من أسلحتهم و بناءا على الظرف تم تسجيل كل البيانات المتعلقة بصاحب السلاح ،نوعه،رقمه التسلسلي،و العملية مازالت متواصلة.

ويحتوي المخبر المركزي للشرطة العلمية الجزائرية على أحدث نظام في العالم لتحليل بصمات الأصابع ،و هو نظام البصمة الآلي AFIS « Automatique Finger Identification System » تضمن بطاقات بصمية ونطقية لأشخاص مشبوهين خضعوا للتعريف أو التوقيف من طرف مصالح الشرطة أو الدرك الوطني ،أو حتى بصمات عثر عليها بمسارح الجريمة ،ولم يتم اكتشاف أصحابها،كما ألحقت بصمات لجثث مجهولة وجدت بعد حدوث كوارث كبرى في البلاد خاصة تلك التي شهدتها الجزائر من زلزال بومرداس و فيضانات باب الواد ،و قد تم بفضل هذا النظام تحديد هوية بعض الجثث التي تم انتشالها.

يتم تدوين المعلومات بهذا النظام عند تحويل أي شخص أو مشتبه فيه لمراكز الشرطة ،حيث تدون معلوماتهم الخاصة مع أخذ بصمات اصابع اليدين العشرة ،إضافة إلى أخذ صورة مقابلة

[1] www.echoroukonline.com الشروق تزور مصالح الشرطة العلمية و التقنية،مقال لنائلة بن رحال مجلة الشروق اليومي الجزائر 17أفريل 2007

و صور جانبية،و تحفظ في هذا النظام عن طريق الإعلام الآلي ،ومن ثم فهو بمثابة أرشيف قضائي يرجع إليه عند طلب أي مقارنة لبصمة مشتبه فيها مع البصمات المحفوظة بالنظام،حيث يستغرق البحث حوالي ربع ساعة فقط ليصل في الأخير إلى نتائج محققة و دقيقة يحرر بشأنها تقرير خبرة يسلم للجهات القضائي[1].

الفرع الثاني :

التطور التاريخي لجهاز الشرطة العلمية والتقنية.

في بداية الأمر كان جميع الأفراد يخضعون للعادات والتقاليد التي تأمرهم بالانتقام الذي يعتبر الأسلوب الوحيد لإنزال العقوبة بالجاني ثم جاء بعد ذلك تولي الملك في المجتمعات الذي أخذ على عاتقه إنزال العقاب على المجرم ولقد مر التحقيق الجنائي بمراحل كبيرة ومختلفة ولكل زمان ومكان كان له عادة يسيرون عليها في التحقيق.

في اليونان كان التحقيق يتم عن طريق جس نبض المتهم ليعرف إذا كان صادقا أم كاذبا، و كان ذلك في بابل من خلال الملك سلمان الذي فصل في قضية نزاع بين امرأتين يتنازعان حول أمومة الطفل، فكان حكم الملك أن يقسم الطفل مناصفة فوافقت أحداهما والأخرى صرخت باكية عدم قسم الطفل وإعطائه للأخرى فعرف من هذا الموقف أن الابن لها فأعطها الطفل،في أوروبا كان الإيطاليون يعلقون المتهم من رأسه بحبل تم يدلونه إلى الأرض بين آن وآخر أو يجبرونه على مصارعة الوحوش وكانوا أيضا يضعون الماء في جوفه حتى يكاد يتفجر تم يضربونه على بطنه لإخراج الماء من فمه أما في انجلترا كانتا ينتقل المتهم إلى كهف مظلم تحت الأرض وإلقائه شبه عار على ظهره تم يوضع ثقل من الحديد فوق جسمه وتقدم له الأكل والماء الفاسد، عند العرب كان العرب يستعملون طريقة تسخين قضيب من الحديد ويلحسه المتهم فإذا خاف يكون هو المجرم أما إذا لحس القضيب فيكون لسانه رطب فيكون برئ وهذا ما يسمى بالبشعة ،وكذلك الحال اذا احترق لسانه يكون هو المجرم وهذا ما يحصل منه إلى يومنا هذا لدى بعض من القبائل العرب وهذا راجع إلى العامل النفساني الذي يكون فيه البريء غير متوترا وغير قلق وبعضهم كان يلقي بالشخص في بركة ماء فإذا طفأ عد بريئا وإذا غرق

[1] www.echoroukonline.com مرجع سابق

عد مجرما وكان بعضهم يجبر المتهم على تجرع سائل ضار فإن مات عد مجرما وان نجا أو تقيأ عد بريئا، أما في عصر قدماء المصرين كان المتخاصمون يحتكمون للآلهة إذا يدخل المدعي والمدعى عليه هيكلا ويقص كل منهما رواية ثم تسمع من الهيكل أصوات،أو تصدر من داخله رموز أو إشارات تبين الصادق من الكاذب وهي أصوات الكهنة المختفيين، و في الصين القديمة كانوا يقدمون للمتهم كمية من دقيق الأرز ليضعاها ثم يبصقها بعد ذلك فإن كان الدقيق جافا قرر بأنه مذنب وان كان رطبا أعلنوا أنه بريء وكان هذا الاعتقاد قائما على أن الإنسان البريء تعمل لديه وظائف العدد بطريقة اعتيادية وبالتالي تؤدي إفرازاتها المختلفة التي منها اللعاب إما إذا كان مذنبا فيكون منفعلا وبالتالي تتوقف الغدد عن الإفرازات فيجف الفم[1]، في الهند القديمة كانوا يضعون المتهم داخل غرفة مظلمة وبداخلها حمار مطلي ذيله باللون الأسود ويطلب من المتهم أن يمسك الذيل بكلى يديه فإذا خرج من الغرفة وبيده السواد دلى على انه بريء لأنه مسك ذيل الحمار ولم يحق أما إذا خاف ولم يمسك ذيل الحمار فيكون هو الجاني أي أنهم كانوا يميزن بين المذنب والبريء عن طريق الطلاء في إفريقيا كانت إحدى القبائل الإفريقية تربط كل المتنازعين في شجرة على شاطئ النهر معرضين لالتهام التماسيح فإذا التهم التمساح إحداهما قبل الآخر على حق ، وكانت قبائل الإفريقية تلجأ إلى وضع حشرة في فم القتيل إذا كانوا يعتقدون بان القتيل سوف يبصقها في وجه قاتله والتهمة كانت تتجه إلى الشخص الذي يرفض زيارة جثة القتيل حيث كان يخص أو يبصق القتيل الحشرة في وجهه فيفضح أمره، في العصر الإسلامي إن الشريعة لإسلامية نزلت من عند رب العزة شريعة سماوية شاملة كاملة جامعة مانعة ليس فيها نقصان نزلت على اشرف خلق الله سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم و لكمالها وشموليتها أرسلها الله سبحانه وتعالى لجميع خلقه لم يميز فيها بين إنسان وآخر إلا بالتقوى وهي لا تخص دولة عن أخرى فيها للجميع ولدين وحده لله فأمره أن تكون الشهادة من ذي عدل وخاصة في جرائم الزنا لحساسيتها طلب أربعة شهود[2].

[1] مقدم محمد حمدان عاشور ،أساليب التحقيق و البحث الجنائي، أكاديمية فلسطين للعلوم الأمنية، قسم المناهج،فلسطين،2010،ص 11،12

[2] مقدم محمد حمدان عاشور، أساليب التحقيق والبحث الجنائي ،مرجع سابق،13 ،14

المبحث الثاني:

هياكل وفروع جهاز الشرطة العلمية والتقنية والأساليب المعتمدة في البحث الجنائي.

إن للمخبر المركزي للشرطة العلمية والتقنية المتواجد بالعاصمة له عدة تقسيمات داخلية والذي بدوره متواجد في أغلب دول العالم ،غير أن بعض الدول تفضل ألا تلجأ لهذه التقسيمات بل تخصص مخبر جنائي لكل أجهزته لفحص كافة الآثار الجنائية والبيولوجية أو غير بيولوجية وفي مختلف الجرائم في حين أن الدول التي تعتمد هذه التقسيمات ومنها الجزائر ،لا تعد وكونها تقسيمات إدارية تكفل حسن سير المخابر كما أن هذا التقسيم لا يعني انفصال قسم عن آخر وإنما يبقى التداخل بينهما لاغي عنه، فقد تحتاج جريمة واحدة إلى تضافر جهود كل الأقسام لكشف خباياها[1] .

المطلب الأول :

هياكل وفروع مخابر الشرطة العلمية والتقنية .

حيث أن مخبر الشرطة العلمية و التقنية يتكون من قسمين القسم العلمي و القسم التقني و هذا ما سنتناوله في فرعين نخصص الفرع الأول للقسم العلمي لمخابر الشرطة العلمية والفرع الثاني للقسم التقني.

الفرع الأول

:المصلحة المركزية لمخابر الشرطة العلمية و التقنية:

تشمل هذه المصلحة دائرتين الدائرة العلمية و الدائرة التقنية.

1. الدائرة العلمية:

يندرج تحت هذا القسم فروع عديدة وهي :

[1]عمر الشيخ الأصم، نظام الرقابة النوعية في المختبرات الجنائية في الدول العربية، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ،الرياض 1999 ص 19.

1.**فرع البيولوجيا والبصمة الوراثية** : تتمثل مهمة هذا الفرع في البحث عن الآثار البيولوجية كالشعر والأظافر وكذا السوائل والإفرازات الحيوية كالدم ،العرق ،السائل المنوي ،واللعاب مع تحديد مصدرها وطبيعتها ،كما يتم استخدام تقنية البصمة الوراثية تحديد مصدرها وطبيعتها ،كما يتم استخدام تقنية البصمة الوراثية للتعرف على مجهولي الهوية وقضايا البنوة، ويشرف على هذا الفرع دكتور مختص بمساعدة تقنيين مختصين[1].

2. فرع مراقبة النوعية الغذائية :كان هذا الفرع يسمي بفرع البكتيريولوجيا ويتم على مستواه تحليل المادة الغذائية التي تسبب في إحداث حالات التسمم من جهة ،والكشف عن نوعية وجودة هذه المادة الغذائية ،وهذا بواسطة تحاليل تكون خاضعة للمقاييس الدولية ومقاييس جزائرية تحدد من خبراء مختصين في ميدان صناعة المواد الغذائية ،وكذا طبقا للقانون الخاص بحماية المستهلك ومن جهة أخرى تقوم أيضا بإجراء للقانون الخاص بحماية المستهلك ومن جهة أخرى تقوم أيضا بإجراء تحاليل جرثومية للمياه المعدنية[2]

3. **فرع الكيمياء الشرعي والمخدرات**:يعمل هذا الفرع مهندسون كيميائيون مهمتهم إجراء تحاليل على مختلف المواد المجهولة التي يعثر عليها بمسرح الجريمة ،وكذا تحليل المواد المشكوك فيها على أنها مخدرات لمعرفة هل هيا فعلا مخدرات أم لا مع تصنيفها وتحديد نوعها

4. فرع علم التسمم : يعمل مختص هذا الفرع مباشرة من مصلحة الطب الشرعي التي تزودهم بالمواد المراد تحليلها لمعرفة محتوياتها ، والسبب الذي أدى إلى الوفاة ،كتحليل محتويات المعدة والأمعاء والكبد للتعرف على المواد السامة[3]وتحديد درجة خطورتها ،ومن أمثلة هذه المواد مادة الزرنيخ والخمور بأنواعها ،كما يقوم هذا الفرع بتحليل الدم للبحث عن نسبة الكحول فيه وهذا في جنح السياقة في حالة سكر

5. فرع الطب الشرعي :إن للطبيب الشرعي دور كبير وكبير جدا في تشخيص حالة الجريمة ، وفي تحديد الفعل الإجرامي ونتائجه في مجال تحقيقات الجنائية ، حيث تتمثل مهمته في تحديد سبب الوفاة وهذا عن طريق التشريحات وفحص الأشخاص المشبوه في موتهم ، ويقوم

[1]مخبر الشرطة العلمية، خبرة عالية وتكنولوجيا متطورة ، مرجع سابق ، ص10 وما بعدها .

[2]عمر الشيخ الأصم، نظام الرقابة النوعية في المختبرات الجنائية في الدول العربية أكادمية نايف العربية للعلوم الأمنية ،الرياض 1999 ص 20.

[3]عمر الشيخ الأصم، نظام الرقابة النوعية في المختبرات الجنائية في الدول العربية، مرجع سابق، ص 19 .

الطبيب الشرعي بأخذ عينات من الأعضاء الباطنية التي توجه لتحاليل أخرى كيميائية أو بيولوجية[1]

6. فرع الكيمياء الشرعية: يختص هذا الفرع بإجراء التحاليل على مختلف المواد المجهولة التي يعثر عليها بمكان الجريمة،و المواد التي يشتبه فيها على أنها مواد مخدرة لمعرفة طبيعتها،هل تعتبر فعلا مواد مخدرة،أو أنها مواد أخرى،و تقدير الكميات التي تناولها الشخص.

2. الدائرة التقنية:

تشمل أربعة فروع وهي كالتالي :

1. **فرع الخطوط والوثائق :** يعد من أهم الفروع ،وتتمثل مهامه في فحص المستندات والوثائق الإدارية كجوازات السفر، رخصة السياقة ،للكشف عن إمكانية تزويرها وتزييفها ،وكذا فحص الوسائل المكتوبة كرسائل التهديد ومعرفة صحة الكتابة والإمضاء وكذلك مضاهاة الخطوط اليدوية وتحليل الأخبار ومختلف مواد الكتابة وآلاتها وأنواعها[2].

أما بالنسبة لتزوير العملة فيعتمد أخصائيون هذا الفرع على تحديد نوع الحبر والورق ،الألوان، الأرقام التسلسلية وغيرها من العناصر المعدة للأوراق النقدية ويستعملون في ذلك مختلف أنواع الأشعة والتقنيات المتطورة[3].

2. **فرع الأسلحة والقذائفIBIS** :مهمة هذا الفرع هي تحديد نوعية السلاح الذي ارتكبت به الجريمة سواء أسلحة نارية كالمسدس أو قذائف ويتم هذا التحديد عن طريق معرفة نوع العيار الناري المطلق ،بعدها يتم تحديد هل الطلقة أطلقت عمدا أم عن طريق الخطأ؟ وهذا عن طريق قياس قوة العيار الناري بالإضافة إلى ذلك يتم فحص الظرف أو كبسولة الطلقة أو المقذوف مع تحديد مسافة مسار الرمي ،البحث عن المسحوق أي البارود وفي الأخير التعرف على الرقم التسلسلي للسلاح .

---

[1] ناصر تلماتين ،عبد الرزاق بن سالم الطب الشرعي والأدلة الجنائية، أشغال الملتقى الوطني حول الطب الشرعي القضائي ، الواقع والآفاق،2005، ص 3 -4

[2] مخبر الشرطة العلمية خبرة عالية وتكنولوجيا متطورة المرجع السابق ص12و ما بعدها .

[3] عمر الشيخ الأصم، نظام الرقابة النوعية في المختبرات الجنائية في الدول العربية ،المرجع السابق ص 20,12 و21

3. فرع المتفجرات والحرائق :يقوم هذا الفرع بفحص بقايا المواد المتفجرة ثم مقارنتها بتلك التي أخذت من مسرح الجريمة لتحديد مصدر القنبلة أو المادة المتفجرة ،أو حتى محاولة معرفة هوية الشخص المسؤول عن هذه التفجيرات كما يختص هذا الفرع بتحليل مخلفات آثار الحريق ومن ثم تحديد مسبباته[1].

4.**فرع مقارنة الأصوات** : يهدف هذا الفرع إلى تحديد هوية المتكلم عن طريق جهاز قياس الصوت أو التحليل الصوت،قصد معرفة صاحبه ،حيث تجري مقارنة ومضاهاة الصوت مع أصوات مرجعية عديدة مخزنة أصلا لدى الشرطة العلمية لأشخاص مشبوهين أو متهمين، و تعتبر بذلك تقنية مقارنة الأصوات آخر صيحة في تكنولوجيا تحقيق الشخصية[2].

الفرع الثاني:

المصلحة المركزية لتحقيق الشخصية

هدف هذه المصلحة هو التحقق من شخصية مرتكبي الجرائم، و تتمثل وظيفتها الأساسية في الكشف عن هوية المجرمين الذين يخفون شخصيتهم الحقيقية تحت أسماء مستعارة ،أو بانتحال شخصيات حقيقية أو وهمية أو حتى بالتزوير،و تتكون هذه المصلحة من ثلاث مكاتب:

1. مكتب الدراسات أو التكوين:

يضم هذا المكتب أربع أقسام هي :قسم الدراسات و التجهيز،قسم الآثار ،قسم التكوين ،و أخيرا قسم الرسم الوصفي**portrait robot** ويعتبر هذا الأخير تقنية تهدف إلى وضع صورة تقريبية لوجه المتهم،و هذا عن طريق الأوصاف التي يقدمها الضحية أو الشهود الذين تمكنوا من رؤية ملامح وجه مرتكب الجريمة[3].

---

[1] عمر الشيخ الأصم، نظام الرقابة النوعية في المختبرات الجنائية في الدول العربية ،المرجع السابق ،ص 21.

[2] خربوش فوزية : الأدلة العلمية ودورها في إثبات الجريمة ، رسالة ماجستير جامعة بن عكنون ،الجزائر، السنة الجامعية 2001-2002 ص 131 وما بعدها .

[3] خربوش فوزية ، المرجع السابق، ص 131 وما بعدها .

2. مكتب المراقبة وتسيير المراكز: يتفرع هذا المكتب إلى قسمين:قسم المراقبة و قسم التسيير و هدف كل منهما هو التنسيق بين مختلف المصالح و المخابر و تسييرها و مراقبة عملها.

3. مكتب المحفوظات: يحتوي هذا المكتب على أكثر من 230 بطاقة بصمية و نطقية لمجرمين ومشتبه فيهم ،وكلهم مسجلين في نظام البصمة الآلي AFIS، كما يحتوي على بصمات الآلات الراقنة و التي تعتبر كبصمات أصابع الإنسان حيث لا يمكن أن تجتمع آلتان للرقن في نفس الكتابة.يتفرع هذا المكتب إلى قسم تسيير المحفوظات ،قسم الاستغلال وكذا قسم نظام AFIS الذي يقوم عليه الرئيس المكلف بالنظام و يعمل تحت سلطته فرقتين للبحث:

الأولى هي فرقة التعريف تكمن مهمتها في التحقيق حول شخصية الأفراد الذين تقدمهم مختلف إدارات الشرطة ،كما تبحث عن السوابق العدلية لهؤلاء و تقديم المعلومات اللازمة للنيابة و إدارة الشرطة عن الذين تم القبض عليهم إضافة إلى ذلك تقوم هذه الفرقة بتحديد الشخصية من خلال مسك بطاقات التعريف للمجرمين الدوليين المطلوب البحث عنهم،كما تعمل على التعرف على الجثث المجهولة ، في حين أن فرقة بطاقات الاستعلام تقوم بحفظ جميع البصمات الواردة إليها من فرقة التعريف[1]

المطلب الثاني :

أساليب وأدوات جهاز الشرطة العلمية والتقنية في البحث الجنائي

إن الوسائل العلمية التي يلجأ إليها في مجال التحقيق الجنائي متعددة فمنها ما يستخدم بشكل ظاهر ولكن بعيدا عن الإنسان كما هو الشأن في الاختبارات التي تجري داخل المعامل الجنائية ويتم فيها تطبيق النظريات العلمية الحديثة المتعلقة بالطب الشرعي والبوليس الفني وغير ما من المجالات الفنية التي تندرج في إطار الخبر الجنائية ومنها على سبيل المثال لا الحصر ، فحص الأسلحة ، تحليل آثار الحريق ، عمليات كشف التزوير و تزييف وتحليل الخطوط واختيار بعض المواد التي لها علاقة بالجريمة المرتكبة لتحديد طبيعتها وغيرها كثيرا[2].

[1] مخبر الشرطة العلمية خبرة عالية و تكنولوجيا متطورة ، مرجع سابق،ص 50،51.

[2] وفاء عمران – الوسائل العلمية الحديثة في مجال الإثبات الجنائي، رسالة ماجستير،،فرع قانون العقوبات والعلوم الجنائية – جامعة الأخوة منتوري قسنطينة – 2009/2008 ص 7.

وعليه سنتولى دراسة هذا المطلب في فرع حيث نتناول في الفرع الأول الأساليب والوسائل المستعملة في البحث الجنائي والفرع الثاني الأجهزة المستعملة :

الفرع الأول :

الوسائل المستعملة في البحث الجنائي.

أولا: الاختبارات الكيميائية: تلعب الاختبارات الكيميائية دورا هاما في إظهار الآثار المادية والعلامات المخفية المتعلقة بالجريمة بحثا عن الحقيقة القضائية في إطار التحقيق الجنائي الفني إذا ترتكز هذه الاختبارات على علوم الطبيعة وعلوم الكيمياء ومن أمثلتها مقارنة الزجاج العالق بملابس المتهم الموجود في محل الحادث ،وتقدير سرعة السيارة في حوادث المصادمات (حوادث المرور) بالإضافة إلى فحص المستندات ومعرفة المداد المستعمل فيها وعمر الكتابة،وكذلك فحص الدم والسائل المنوي وكذلك هو الحال بالنسبة للمواد المخدرة ومن بين هذا الاختبارات ما يلي:

1. التحليل الطيفي :

يستعمل هذا التحليل لتحديد العناصر الداخلة في المركبات الكيميائية والتكوين المعدني للطلاء منذ مدة ، كما يسجل التحليل الطيفي الخطوط الطيفية الدالة على العناصر المعدنية الداخلة في التكوين الكيماوي[1] spectrographe وذلك باستخدام جهاز يسمى جهاز التحليل الطيفي الذي أصبح يكتسي أهمية كبيرة في التحقيق الجنائي ، حيث تقوم فكرة هذا الجهاز على تحليل المادة بالكهرباء إلى عناصرها الأولية على اعتبار أن لكل عنصر طبقا خاصا به ، لهذا الطيف معامل انكسار خاص به .وعند تصوير عملية التحليل الكهربائي ينجم عنها شرر كما يحدث عن اللحام بالكهرباء، كما يستخدم هذا الجهاز في مقارنة صورة تحليل قشرة طلاء وجدت في محل تصادم سيارة مع صورة تحليل قشر من السيارة المشتبه فيها أو براءة من عملة يشتبه في تزويرها لبيان أوجه الخلاف بينهما وبين العملة الصحيحة[2].

2.تحليل الأحبار :

[1] عبد الفتاح مراد ،شرح التحقيق الجنائي الفني والبحث الجنائي ،مرجع سابق ،ص 137 .

[2] رمسيس بهنام ، البوليس العلمي أو فن التحقيق ، المرجع السابق ،ص 199 .

لاشك أن مشكلة تحليل الأحبار تمثل إحدى التحديات التي تواجه الخبير المعاصر لأبحاث المستندات موضوع الاتهام ، ذلك أن التحليل وسيلة علمية وتقنية عالية في كشف جرائم التزييف والتزوير وتستخدم هذه التقنية في عدة حالات نذكر من بينها : التقدير النسبي لعمر المستندات موضوع التحقيق وكذلك التفرقة بين الأحبار لبيان ما إذا كان المداد المستخدم في إجراء تعديل أو تغيير أو إضافة في محرر ما يتفق مع صيغته المدادية المضبوطة في حوزة المتهم[1]وغيرها ما من الحالات الأخرى و وهذا تعتمد تقنية تحليل الأحبار على طريقتين : الطريقة الطبيعية والطريقة الكيميائية

- الطريقة الطبيعية:

وهي الطريقة التي إذا ما طبقت بقي المستند كما هو بحالته الأصلية دون تغيير وهي طريقة محببة لدى القضاة والخبراء لمحافظتها على سلامة المستند، وتعتمد إما على الفحص بالعين المجردة وبالميكروسكوب للون الأحبار والمظهر العام للجرات أو دراسة المداد بتعريضه للأشعة فوق البنفسجية والأشعة تحت الحمراء بأنواعها المنعكسة والنافذة والفلورية

-**الطريقة الكيميائية:** والتي إذا طبقت فإنها تغير المستندات كما كان عليه في حالته الأصلية حيث يتطلب الأمر أخذ عينات مادية من الأسطر المكتوبة، الأمر الذي يستلزم أن ينفصل معها أجزاء من المستند، وتتضمن هذه الطريقة مجموعة من الأساليب التحليلية والكيميائية مثل التحليل HPLC وكذا ماتوغرافيا السائل GC.MS/M اللوني الورقي كروماتوغرافيا الغاز

وكذا التحليل اللوني الرقائقي حيث تعتبر هذه الأخيرة التقنية الأكثر انتشار في العالم لتحليل الأحبار ، ولعل السبب في ذلك يرجع إلى سهولة تطبيقها ودقة نتائجها ،وقد استخدمت بنجاح للتفرقة بين كافة أنواع الأحبار السائلة والجافة وكذا أحبار الآلات الكاتبة[2].

3. التحليل التخديري: هو عبارة عن عقاقير مخدرة تسمى بعقاقير الحقيقة le serum de verité تستخدم في التحليل النفسي التشخيص واستجواب المتهم ويؤدي تعاطيها إلى نوم عميق يستمر فترة لا تتجاوز العشرين دقيقة تم تعقبها يقظة ويظل الجانب الإدراكي سليما طوال فترة

[1] بوادي حسنين المحمدي : الوسائل العلمية الحديثة في الإثبات الجزائي : كلية الشرطة منشأة المعارف ،الإسكندرية، 2005 ص 98 –99

[2] بوادي حسنين المحمدي : الوسائل العلمية الحديثة في الإثبات الجزائي، المرجع أعلاه، ص من 100 إلى 105

التخدير على الرغم من فقد الإنسان القدرة على الاختيار والتحكم الإرادي في مشاعره الداخلية مما يجعله أكثر قابلية للإيحاء ورغبة في المصارحة والتعبير عما يدور في نفسه ، ومن أهم هذه العقاقير بنتوثال الصوديوم[1] ،ويختلط هذا النوع من التحاليل مع تقنية التنويم المغناطيسي التي يرجع بها دون شك إلى خبرات الحضارات الإنسانية القديمة[2] والتي يمكن تعريفها بأنها افتعال حالة نوع غير طبيعية تتغير فيها الحالة الجسمانية والنفسية للنائم ويتغير خلالها الأداء العقلي الطبيعي له وتجعل هذه الحالة نطاق الاتصال الخارجي للنائم ضيقا فتقصره على شخصيته والمنوم ومن ثم أمكن استعمال التنويم المغناطيسي مع المستجوبين بهدف الحصول على معلومات مختزنة لديهم يكونون يسبب النسيان غير قادرين على تذكرها وإعادة إصدارها واختلف الآراء حول مشروعة استخدام التحليل التخديري والتنويم المغناطيسي في مجال التحقيق الجنائي ، ذهبت غالبيتها إلى القول أن تحذير الشخص أو تنويمه تم استجوابه أثناء ذلك للحصول منه على اعترافات ، يعد إجراء باطلا لأن ذلك يؤثر على إرادته بل قد يحجبها تماما ومن ثم فهو اعتداء صارخ على حقوق الإنسان يؤدي ذلك حتما إما بطلان الدليل الناتج عنها ، كما أن نتائجها غير مؤكدة ومن الناحية العلمية[3].

ثانيا: استخدام الأشعة :

1.الأشعة الظاهرة :

ومصدرها الضوء الطبيعي أو الصناعي، وتستخدم في البحث عن الآثار المادية الظاهرة والرسم الهندسي وتصويره فوتوغرافيا وتساعد على عملية الفحص الميكروسكوبي

2. الأشعة فوق البنفسجية ومصدرها الشمس :

تستخدم في عملية الكشف عن الآثار المادية غير الظاهرة للعين المجردة تستخدم في عمليات كشف جوازات السفر المزورة وتزييف العملة وفحص الأحجار الكريمة فتوهج الماس يختلف عن توهج الياقوت وكشف تزوير اللوحات الزيتية، يستخدم في تصوير بصمات الأصابع إذا كانت

[1] يحي بن لعلي :الخبرة في الطب الشرعي : مطبعة عمار قريف باتنة ،1994 ،ص 140

[2] عادل عبد العال خراشي : ضوابط التحري والاستدلال عن الجرائم في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي ،دار الجامعة الجديدة للنشر الإسكندرية 2006 ، ص 426 وما بعدها

[3] عادل عبد العال خراشي : ضوابط التحري والاستدلال عن الجرائم في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، مرجع سابق ص 439 وما بعدها

على أجسام ملونة أو نقوش مزخرفة بمعالجته بمسحوق يتوهج تحت الأشعة فوق البنفسجية تستخدم في جرائم الحريق أو التخريب خاصة إذا استعمل المجرم مواد لها خاصية التوهج وبقيت عالقة في جسمه.

تستخدم في جرائم الزنا والاغتصاب لما للإفرازات المنوية من خاصية التوهج .

تستخدم في عملية البحث عن بقع الدم، إذا كانت على سطح متوهج.

3_الأشعة تحت الحمراء وتستخدم في:

1_مقارنة خيوط النسيج وقشور البويات التي نعلق ملابس الجناة نتيجة احتكاكهم بالأبواب أو كسرها الأسطح القاتمة مثل الأوراق المحترقة، إظهار مدى انتشار البارود حول فتحة الدخول لطلق ناري على سطح أسود وقاتم.

2_امتصاص اللون الأحمر لإظهار ما تحته أو فوقه من ألوان أخرى لقراءة الرسائل المعلقة دون حاجة لفضها لما يتميز به من قوة نفاذ لبعض الأجسام .

3_تصوير الحوادث في حالات وجود ضباب حيث يصعب التصوير العادي في حالات المحو الكيميائي أو إظهار الكتابات التي اختفت نتيجة لمرور الزمن أو لإظهار الكتابة التي كتبت بالرصاص أو محوت في حالة اكتشاف بقع الدم على الأسطح القائمة حيث يمكن التمييز بينهما وبين المواد الأخرى ذات اللون الأحمر.

4_في حالة تحقيق الشخصية كعملية إبراز علامات الوشم التي أزيلت سواء بالكي أو بمواد كيمياوية لإظهار بعض الرسائل المكتوبة بالحبر السري .

5_في مجال المراقبات الليلية .

4-الأشعة السينية:وتستخدم في

1_البحث عن الأسلحة والأجسام الغريبة خاصة في فحص الطرود البريدية وهي مغلقة.

2_اختيار المعادن خاصة في الحوادث التي تنشأ عن الأسلحة عن استعمالها بحيث يمكن فحص المواد الداخلة في تركيبيها وكشف ما لها من مواد.

3_في إظهار وتسجيل بصمات الجثث المتحللة التي يتعذر اخذ بصمات أصابعها.

4_فحص الأقمشة والمنسوجات والورق وتمييزها لأن بعضها يكون محتويا على مواد معدنية كالصفيح و الرصاص.

5_فحص وتمييز الماس والأحجار الكريمة من الأخرى المقلدة[1].

3. كلب البوليس :

إن جسم الإنسان يبث باستمرار جزئيات من الروائح تستقر على الأرض أو الأشياء التي يلمسها مباشرة ومهما كان حذر الجاني فإنه لابد أن يترك أثر في مكان الحادث يكتسي برائحته فهو لا يستطيع القضاء على الروائح أو منع إفرازها وهذا الأثر يمكن الاستفادة منه في اقتفاء صاحبه فلا بد أن يستخدم الكلب البوليس سرعة ، خاصة أن الأثر قد يتعرض للعبث أو يتأثر بالعوامل الطبيعية المحيطة .تبدأ عملية تعرف الكلب على الرائحة التي يجب التعرف عليها ثم يؤمر بالاتجاه إلى سائر الأوعية وبعد أن يقارن تلك الروائح بالعينة التي ينبغي التعرف عليها ينبح الكلب ازاء الوعاء المعني مشيرا بذلك إلى تطابق الرائحتين ويتم تكرار العملية التعرف على الرائحة بواسطة كلاب مختلفة للوصول إلى نتيجة قطعية في المطابقة[2]

الفرع الثاني :

الأجهزة المستعملة في البحث الجنائي .

إن من المسؤوليات الملقاة على عاتق خبراء الشرطة التقنية والعلمية هي البحث والتحري بهدف الكشف عن الجريمة وإزالة الغموض عنها ،خاصة في ظل تعدد طرق الإجرام وتفنن المجرمين في ارتكابها من خلال استخدام العلوم والوسائل الحديثة التي تسهل عليهم ارتكابها وتساعدهم على الإفلات من أيدي رجال الشرطة ولذلك كان لزاما على رجال الشرطة وخاصة رجال الشرطة العلمية والتقنية أن يستعينوا بنفس سلاح المجرم ويطور أسلوبه من خلال استخدام أحدث الأدوات والأساليب والأجهزة العلمية المتطورة حتى يكتشف ويدحض الأساليب الإجرامية المبتكرة التي ينتهجها المجرمون مهما بلغت من تطور، خاصة فيما يتعلق بالآثار الجنائية المتحصل عليها من موقع الجريمة فيحين أن هناك أجهزة أخرى تستعمل في فحصها

[1] مقدم محمد حمدان عاشور ،أساليب التحقيق والبحث الجنائي مرجع سابق ص 117 -118 ، 119

[2] العقيد جمال محمود البدور ، الندوة العلمية ،الجوانب الشرعية والقانونية لاستخدام الوسائل العلمية الحديثة في التحقيق الجنائي -عمان- 2007- ص 27.

وتحديدها من قبل الخبراء في مختبر الشرطة العلمية والتقنية وهذا ما سنتطرق إليه بالحديث عن الأجهزة المستعملة في التحقيق الجنائي[1]

أولا: أجهزة الفحص المجهري

تعتبر أجهزة الفحص المجهري من بين الأجهزة التي يعتمد عليها خبراء الشرطة العلمية في التحقيقات الجنائية خاصة مما يتعلق بمعاينة وفحص الآثار الجنائية المختلفة في مسرح الجريمة، وهذا بغض النظر عن طبيعتها سواء كانت صلبة أو سائلة ، حية أو ميتة كالبقع الدموية والمنوية، آثار الطلاء على الشعر والنسيج وغيرها حيث يبدأ الخبراء بفحص الآثار باستعمال العدسات والمكبرة لرؤيته بحجم أكبر، ومن الملاحظة أن الأثر كلما صغر حجمه كلما أفاد في كشف الجرائم، فقد ثبت من التجربة أن المجرم كثيرا ما يترك آثار دقيقة يغفل عن رؤيتها ولكنه نادرا ما يترك اثر كبير ظاهرا. يبدأ الخبراء في فحص الآثار باستعمال العدسات المكبرة والتي لا تزيد نسبة التكبير فيها عن خمسة أضعاف ،حيث يوضع الأثر المراد فحصه على بعد أقل من البعد البؤري للعدسة المستعملة متى تكون له صورة وهمية مكبرة على مسافة من المستحسن أن تكون 25 سنتمتر فتراه العين بزاوية أكبر[2].

1. الميكروسكوب العادي المحمول :

يتكون هذا الجهاز من وحدتين من العدسات عينية وشيئية ،أعلى درجة من النقاوة ومجهز بوسيلة إضاءة وحامل للشرائح ومرايا عاكسة،حيث يوضع الأثر المراد فحصه على العدسة السينية على مسافة ابعد من البعد البؤري لها بقليل ، فتتكون له صورة من الجهة القابلة كما يستخدم هذا الميكروسكوب لفحص آثار الطلقات النارية أو الكتابة أو الاقمشة أو الأنسجة وعموم الأحكام التي لها تجاعيد وتسجل الصورة بعد الفحص عن طريق آلة تصوير بالميكروسكوب[3]

2.الميكروسكوب المقارن :

[1] عبد السلام زكاري ،دور الشرطة التقنية و العلمية في مسرح الجريمة ،مرجع سابق ،ص 63 .

[2] حسن أبو الذهب،مشروعية الأدلة العلمية في الإثبات الجنائي و مبادئ حقوق الإنسان ط 1،ج1 ،2018ص 154

[3] أحمد ابو القاسم، الدليل الجنائي المادي ودوره في إثبات جرائم الحدود والقصاص ،الرياض المركزي للدراسات الأمنية والتدريب ، 1993 ، ص 282 ، 283

يتكون هذا الميكروسكوب من وحدتين شيئتين من العدسات ووحدة عينة واحدة ، ويستخدم لفحص البصمات وآثار الشعر و الألياف وقطع القماش والأنسجة .

3. الميكروسكوب المجسم :

هو عبارة عن ميكروسكوب يرى بها اثر واحد في اتجاهين مختلفين ،فله وحدتين شيئتين ووحدتين عينيتين من العدسات، حيث يوضع الأثر على الوحدتين الشيئتين ،وبالرؤية العينتين من الوحدتين العينتين فإنه يمكن رؤية صورتين للأثر في اتجاهين مختلفين ،ويستخدم هذا الميكروسكوب في فحص الآثار التي تحتاج لتجسيم وعمق ميداني كالشعر والآثار على المقذوفات النارية[1]

4.الميكروسكوب الإلكتروني:

نسبة للإلكترون وليس للإلكترونيات يتم استعماله في فحص الآثار التي يكون حجمها أدق من 0.1 غرام ،حيث يعتمد هذا الجهاز على الشعاع الالكتروني الذي يمكن الحصول عليه باستخدام فرق جهدين قطبين أحدهما سالب والآخر موجب داخل أنبوبة مفرغة ، فينبعث فيض من الإلكترونات من القطب السالب نحو الموجب ،فإذا وضع جسم صلب معتم فإنه يظهر له ظل واضح يمكن استقباله، وعن طريق المجالات المغناطيسية يمكن التحكم في سير الأشعة الإلكترونية التي تسير داخل الأنبوب المفرغة ،فيمكن الحصول على قوة تكبير فائقة تصل إلى حوالي مليون مرة ،ويستخدم هذا الميكروسكوب في عدة اختبارات ،كفحص نوع من الأتربة الدقيقة الموجودة بمسرح الجريمة ومقارنتها بتلك العالقة بملابس المشتبه فيه. ولقد كان لاكتشاف هذا النوع أثر واضح على استخدامه في مجال البحث والتعرف على الدليل المادي وتقيميه[2].

يتبين لنا مدى الأهمية التي أصبحت تحتلها مختبرات الشرطة التقنية والعلمية واستخداماتها في مجال الإثبات الجنائي، حيث أثبتت بما لا يدع مجالا للشك، قدرتها ونجاحاتها في إثبات الجريمة تحديد صلتها بمركبتها، و بالتالي تسهيل إمكانية تقديم دليل علمي دامغ يحسم القضية ويحدد اتجاه الحكم بالإدانة أو البراءة لذلك يتأثر بصدد إثبات الجرائم بشكل عام ، والجرائم غير التقليدية التي تختلف عنها آثار مادية يحتاج الفصل فيها إلى خبير بشكل خاص ،فكرة مدى

[1] أحمد أبو القاسم، الدليل الجنائي المادي ودوره في إثبات جرائم الحدود والقصاص، مرجع سابق ،ص 283– 284

[2] احمد ابو القاسم ،الدليل الجنائي المادي ودوره في إثبات جرائم الحدود والقصاص ،المرجع السابق ص 294 –295

الركون إلى تقرير الخبير الفني والاعتماد عليه كدليل وحيد في الإثبات استنادا إلى طبعة بعض الجرائم[1].

ثانيا: جهاز كشف الكذب

ومن المعلوم أنه لم يثبت بعد أن هناك جهاز تقني حتى الآن باستطاعته إعطاء إشارة أو إنذار عندما لا يقول شخص ما الحقيقة ،أي أن جهاز كشف الكذب اعتقاد لم تثبت صحته ولهذا سوف تعتمد على اصطلاح قياس التغير الفسيولوجي بدلا من جهاز كشف الكذب ،وهو نفس الجهاز من حيث الوظيفة ،ويعتبر جهاز قياس التغير الفسيولوجي من الأجهزة العلمية التي يمكن الاستعانة بها في البحث الجنائي حيث أثبت العلماء لوظائف الأعضاء أن التفاعلات الداخلية للإنسان تنعكس على وظائف الجسم في صورة تغير على معدل أدائها لتحصل على نتائج توضح ما إذا كان شخص يقول الحقيقة أم لا حيث أن الشخص عندما لا يقول الحقيقة تتباين حالتان :

-**الأولى** : الخوف من انفضاح أمره وظهور الحقيقة التي يجتهد لإخفائها[2]

- **الثانية** :تأنيب الضمير عند البعض لعدم قوله الحقيقة .

وهاتان الحالتان تؤثران على الجهاز العصبي للإنسان.

ولذا يكون موقفهم أفضل من موقف الأبرياء الذين لم يتعودوا على تلك المواقف حيث يعتريهم الخوف والاضطراب مما يجعل هذا البريْ في مواقف لا يحسد عليه مما يجعل النتائج غير دقيقة لهذه التقنية بالإضافة لهذا لابد من توفر خبرة لدى المتعاملين مع الجهاز، ومع المتهمين في مثل هذه المواقف ،أن تتوفر لديهم الدراية الكافية وتلقي التدريبات تحت إشراف علمي وفني ودقيق، وأن تكون الأجهزة سليمة وخالية من الأخطاء وأن يكون لديه القدرة كيفية الاستفادة من القياسات المختلفة التي تجرى في هذا المجال

ثالثا: التنويم المغناطيسي:

[1] حسن أبو الذهب، الدليل الجنائي المادي ودوره في إثبات جرائم الحدود والقصاص،مرجع سابق، ص 156

[2] سالم بن حامد بن علي البلوي ،التقنيات الحديثة في التحقيق الجنائي ودورها في ضبط الجريمة ،رسالة ماجستير في العلوم الشرطية ،الرياض، 2009 ص 57 -58.

هو نوع من النوم لبعض ملكات العقل الظاهر يمكن إحداثه صناعيا عن طريق الإيحاء بفكرة النوم، والتنويم المغناطيسي هو افتعال حالة نوم غير طبيعية يصاحبه تغير في حالة النائم نفسيا وجسميا، وبذلك تتغير إرادة العقل الطبيعي وملكاته العليا ،ويتبع ذلك تقوية عملية الإيحاء لدى النائم ويكون سهل الانقياد والتوجيه فيبوح بمعلومات لا يمكن ان يبوح بها لو كان في كامل وعيه ،ويعد التنويم المغناطيسي من الطرق التي اتجهت إليها الأنظار حديثا للاستعانة بها في التحقيق الجنائي أثناء الاستجواب لمواجهة التطور في الأسلوب الإجرامي، حيث أن له الأثر الفعال على شخصية المتهم واستخلاص الحقيقة التي لا يمكن الوصول إليها بواسطة[1] الإجراءات العادية وبالرغم من ذلك لم يستحوذ التنويم المغناطيسي على الثقة العلمية التي تضمن الحصول على المعلومات الصحيحة وبالتالي لا يمكن الاستناد إلى نتائجه في الإثبات الجنائي لأن الشخص المنوم مغناطيسيا لا يكون في حالة الواعي المدرك لأفعاله[2].

رابعا: الانترنت ودورها في إثبات الجريمة :

أصبحت شبكة الانترنت الوسيلة العلمية ذات التقنية العالمية والتي تعد وسيلة مجدية تعتمد عليها مخابر الشرطة العلمية اليوم في البحث عن مرتكبي الجرائم ،خصوصا أن المجرمين أنفسهم أصبحوا يستغلون هذه الشبكة في ارتكاب بعض الجرائم ،خاصة عصابات الجريمة المنظمة العابرة للحدود ولقد أثبتت كل المؤشرات أن الانترنت حققت العديد من المعجزات في مجال البحث الجنائي فلم يعد الأمر كما كان في الماضي قاصرا على توزيع صور المشتبه فيهم عبر الصحف أو شاشات التليفزيون لحث الجماهير على الإبلاغ عنهم ،فقد تمكنت العديد من الدول وفي مقدمتها ألمانيا وبريطانيا وفرنسا في المرتبة الثالثة من استخدام الانترنت كأداة لضبط المجرمين ،وتمكن هذه الشبكة من التعرف على كل الحالات المشبوهة في كل أنحاء العالم بالاتصال بالمنظمة الدولية للشرطة الجنائية " **الأنتربول** "[3]،رغم أن الانترنت في طريقها لان تصبح عصب الحياة في هذا القرن على المستوى العالمي لاستخدامها في كل مجالات الحياة، إضافة إلى دورها الفعال في البحث الجنائي إلا أنها أصبحت من ضحايا النشاط

[1] سالم بن حامد بن علي البلوي، التقنيات الحديثة في التحقيق الجنائي ودورها في ضبط الجريمة ،المرجع السابق ، ص 57-59

[2] سالم بن حامد بن علي البلوي، التقنيات الحديثة في التحقيق الجنائي ودورها في ضبط الجريمة، نفس المرجع أعلاه ،ص 59-60

[3] قدري عبد الفتاح الشهاوي ،أدلة مسرح الجريمة "ط1، منشأة المعارف، الإسكندرية ،1997 ص 47 وما بعدها

الإجرامي إذ أن هناك جرائم ترتكب عن طريقها كسرقة المعلومات واستغلال الانترنت في غسيل الأموال، ومعرفة هذه الجرائم ضروري لمحاولة الوقاية منها مستقبلا "[1]

خلاصة الفصل

لاشك أن التطورات العلمية المتقدمة التي ظهرت على الساحة في العصر الحديث قد أحدثت تغيرات جذرية في وسائل الإثبات الجنائي لم تكن معروفة من قبل،و للوصول إلى أفضل النتائج،كان ضروريا تنظيم جهاز متخصص في الحصول على الأدلة العلمية و يتمثل في جهاز الشرطة العلمية و التقنية حيث درسنا مفهومه و تطوره التاريخي و فروعه وتعد الشرطة العلمية و التقنية إحدى الأجهزة المهمة في تحقيق العدالة و ذلك لدورها الكبير في الكشف عن أدلة الإثبات العلمية بسبب تخصصها و قدرتها على التعامل مع هذه الأدلة ،و مع التطور التكنولوجي الملحوظ أدى إلى ظهور الكثير من الوسائل العلمية الحديثة المستعملة من قبل جهاز الشرطة العلمية و أصبح يعمل بها للوصول إلى الفاعل و رأينا أنمن بين هذه الوسائل المعترف بمشروعية استخدامها كالأشعة و الكمبيوتر و الانترنت و الميكروسكوب..... وغيرها.

[1] خربوش فوزية ، الأدلة العلمية ودورها في إثبات الجريمة ، المرجع السابق ، ص 6

الفصل الثاني

دور الشرطة العلمية و التقنية في مسرح الجريمة

يعتبر مسرح الجريمة ذلك المكان الذي انتهى فيه الجاني من ارتكاب فعله الجرمي وابتدأ فيه المحقق إجراءات عمليات البحث والتحري من أجل إجلاء الغموض على ظروف وملابسات الجريمة والكشف عن هوية الجاني لم يمكن علم التحقيق الجنائي معروفا عندما كانت المجتمعات الإنسانية تعيش في صورة مجتمعات قبلية خاضعة لسيادة السلطات الدينية وفيما بعد بدأ تفكير المجتمعات في العصر الحديث يتجه إلى وضع قواعد وأساليب علمية وعملية للكشف عن الجرائم ومعالمهما وتحديد مرتكبيها ولهذا نتناول في هذا الفصل مبحثين نعالج في المبحث الأول استنطاق مسرح الجريمة بالأدلة العلمية والتقنية وذلك بتعريف مسرح الجريمة وتوثيقها والمعاينة الفنية وإجراءاتها وتعالج في المبحث الثاني الآثار الجنائية المتحصل عليها في مسرح الجريمة .

المبحث الأول:

استنطاق مسرح الجريمة بالأدلة العلمية والتقنية

إذا كانت كل جريمة تستلزم مكان لحدوثها ،فهي لا تستلزم بالضرورة مسرحا فالجرائم المادية هي التي تتميز بوجود مسرح تحدث عليه الواقعة الإجرامية بكل مراحلها وأجزائها خاصة السلوك الإجرامي والنتيجة ، أما الجريمة الشكلية فهي تتميز بوجود مكان لها لكي لا يصدق عليه وصف الجريمة والتمييز بين مسرح الجريمة ومكان الجريمة لا يعني أن المسرح وحده تجوز معاينته بل حتى المكان يمكن معاينته إن وجدت ضرورة لذلك[1]،وعلى هذا الأساس يقضي تحديد مفهوم مسرح الجريمة وتوثيقه والمعاينة الفنية وإجراءاتها.

المطلب الأول :

مفهوم مسرح الجريمة

مسرح الجريمة هو الشاهد الصامت ،المتحدث عن مكونات سر الجريمة التي تمت على أرضه وفوق سطحه ،ونظرا للتطور التقني في أدوات الجريمة فلا بد أن يواكب إتباع أساليب جديدة في الكشف عن مرتكبها ولهذا فان مسرح الجريمة يحتاج دائما للحصول منه على نتائج

[1] بهلول مليكة ،دور الشرطة العلمية و التقنية في الكشف عن الجريمة، مرجع سابق ، ص 11-12

محددة وفعالة من القائمين على فحصه ومعاينته عدة ضوابط منها ضوابط شخصية وأخرى تحتاج إلى خبرة القائم عليها هذا فضلا عن الأدوات اللازمة لاستنطاق هذا الصامت الشاهد[1].

الفرع الأول :

تعريف مسرح الجريمة و كيفية حمايته و تحصينه

أولا: تعريف مسرح الجريمة:

يراد بمسرح الجريمة الرقعة المكانية التي حدثت فوقها الواقعة الإجرامية بكافة جزئياتها ومراحلها وخاصة الحدث الإجرامي ، بمعنى أن يحدد لكل تغيير قد طرأ على الكيان المادي الذي يعلو سطح المكان الذي شهد حدوث الجريمة فوقه .

وغالبا ما يكون مسرح الجريمة ظاهرا ومحددا في الجرائم ذات النتيجة وذلك على خلاف الجرائم الشكلية والتي تتمثل بجرائم السلوك المجرد حيث يسمى (مكان) وليس (مسرح) وتحديدا لذلك فإن الجريمة المادية هي التي تتميز بوجود مسرح لها يجري عليه السلوك الإجرامي والحدث الضار أو الخطر الناشئ عنه ومثالها جرائم القتل والسرقة ومكان مسكون فهنا يقع كل منها على المجني عليه محدد ،وذلك على عكس الجرائم غير محددة المجني عليه[2] ، كما يعرف أنه المكان الذي تنبثق منه كافة الأدلة فهو الذي يزود ضابط التحقيق بمنطقة البدء في بحثه عن الفاعل واحد أو عدة أماكن متصلة أو متباعدة تكون في مجملها مسرح جريمة فكل مكان يستدل منه على إثر مرتبط بالجريمة ويكون جزء من مسرحها[3]، إذن هو الذي يعطي لضابط الأمن الخيط الأول في البحث عن الجاني ويكشف النقاب عن الأدلة المؤيدة للاتهام ، وهو المكان الذي يصلح لإعادة تصوير بناء الجريمة مرة ثانية ،أي يمكن فيه تمثيل أحداث الجريمة كما وقعت وهو الشاهد الصامت ذو الحجة القوية الذي ينطق بالحقيقة عند حسن

---

[1] طه أحمد طه متولي، التحقيق الجنائي وفن استنطاق مسرح الجريمة ، نشأة المعارف شركة طلال للطباعة الإسكندرية 2000 ، ص 16

[2] عبد الفتاح عبد اللطيف الجبارة، إجراءات المعاينة الفنية لمسرح الجريمة عمان – دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع ،الطبعة الأولى، 2011 ص 20

[3] العقيد جمال محمود البدور ،الجوانب الشرعية والقانونية لاستخدام الوسائل العلمية الحديثة في التحقيق الجنائي، مرجع سابق،ص2

التعامل مع الآثار المتخلفة وهو المرآة العاكسة لكل الأحداث التي مرت به ويشمل المكان الذي أعد فيه الجاني جريمته والأماكن التي أخفيت فيها أدوات الجريمة والمكان الذي اختفى فيه بعد الجريمة[1]

ثانيا: حماية و تحصين مسرح الجريمة:

عند وقوع أي جريمة أي جريمة معينة يتم تبليغ الشرطة بحدوثها سواء عن طريق الهاتف أو حضور المبلغ شخصيا إلى أقرب مركز شرطة لإبلاغهم عن وقوع تلك الجريمة ،هنا يجب على متلقي بلاغ الجريمة الحصول على أكبر قدر ممكن من المعلومات من الشخص المبلغ تخص البيانات التالية :

-العنوان التفصيلي لموقع الجريمة

-نوع الجريمة

-تحديد وقت حدوثها ووقت الإبلاغ

-السؤال عن المتهم إن تمكن المبلغ من رؤيته

-ذكر أوصافه (ملابسه ،طوله ،ملامح وجهه ،مميزاته الخاصة)

-ذكر أوصاف السيارة التي كان يستقلها المتهم (لونها، نوعها ،رقمها)

-هل مازال المتهم موجود بمكان الجريمة أم هرب.

-أخيرا الاستفسار عن هوية المبلغ (اسمه ،عنوانه).

وعلى رجل الشرطة في كل الأحوال الانتباه فقد يكون المتهم هو المتصل للإبلاغ عن جريمته[2]

و لهذا ينبغي على رجال الشرطة العلمية و التقنية اتخاذ الإجراءات اللازمة عند وقوع الجريمة زهي كالآتي:

---

[1]. مقدم محمد حمدان عاشور ،أساليب التحقيق والبحث الجنائي ، مرجع سابق ص 21 22 .

[2] هشام عبد الحميد فرج، معاينة مسرح الجريمة لأعضاء القضاء و النيابة و المحاماة و الشرطة و الطب الشرعي ،الطبعة الأولى ،مصر ،نوفمبر 2004،ص 9 و ما بعدها

ثالثا :إخطار وكيل الجمهورية: لقد نصت المادة 42 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري على أنه يجب على ضابط الشرطة القضائية الذي بلغ بجناية في حالة تلبس أن يخطر بها وكيل الجمهورية على الفور حيث ينتقل بعد ذلك ضابط الشرطة القضائية بدون تمهل إلى مكان وقوع الجريمة لاتخاذ جميع التحريات اللازمة ،وعليه أن يسهر على المحافظة على الآثار التي يخشى أن تختفي و له أن يضبط كل ما يمكنه أن يؤدي إلى إظهار الحقيقة.ولا يقتصر إبلاغ وكيل الجمهورية فقط بالجناية المتلبس بها،حيث أن ضابط الشرطة القضائية ملزم بمجرد علمه بوقوع أفعال تمس بالسلامة الجسدية للأشخاص كجرائم القتل بإبلاغ وكيل الجمهورية فورا و بكافة الوسائل،[1]وعليه يظهر هنا تولي وكيل الجمهورية إدارة الضبط القضائي على مستوى المحكمة التي يعمل بدائرة اختصاصها،و هذا من خلال ضرورة تبليغه بكافة الشكاوي و البلاغات عن الجرائم حتى يقرر بشأنها ،و إذا قرر الانتقال إلى مسرح الجريمة فيترتب عن ذلك رفع الضابط يده عن البحث و التحري،إذ يرجع الاختصاص هنا لوكيل الجمهورية الذي يباشر الإجراءات بنفسه أو يكلف ضابط شرطة قضائية و هذا ما أشارت إليه المادة 56 من قانون الإجراءات الجزائية[2]ونفس الإجراء يتبع في حالة العثور على جثة شخص ،و كان سبب الوفاة مجهولا أو مشتبه فيه، و سواء كانت الوفاة نتيجة عنف أو بدون عنف،فعلى ضابط الشرطة القضائية إبلاغ وكيل الجمهورية على الفور بذلك،وينتقل ضابط الشرطة بغير تمهل إلى مسرح الجريمة للقيام بالمعاينات اللازمة ،و قد ينتقل وكيل الجمهورية إلى المكان إذا رأى ضرورة لذلك ،و يصطحب معه خبراء فنيين منهم الطبيب الشرعي لتحديد سبب الوفاة و قد ينتدب لإجراء ذلك ضابط الشرطة القضائية و هذا ما أشارت إليه المادة 62 من قانون الإجراءات الجزائية [3].

رابعا:الانتقال إلى مسرح الجريمة:إن أهم إجراء يتم اتخاذه بعد إخطار وكيل الجمهورية بوقوع الجريمة ،هو تحديد الضباط المتنقلين لمسرح الجريمة مجهزين بالأدوات المطلوبة مع تحديد من

---

[1] يوسف قادري : الطب الشرعي و المحاكمة العادلة أشغال الملتقى الوطني حول الطب الشرعي القضائي –الواقع والآفاق– الجزائر يومي 25–26 ماي 2005 الديوان الوطني للأشغال التربوية 2006ص من 53

[2] عبد الله اوهايبية ،شرح قانون الإجراءات الجزائية الجزائري :التحري و التحقيق ،دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع ،الجزائر ،2005،ص63،62

[3] تلماتين ناصر–بن سالم عبد الرزاق :الطب الشرعي و الأدلة الجنائية ،أشغال الملتقى الوطني حول الطب الشرعي القضائي – الواقع و الآفاق–مرجع سابق ض 39–40

هو الشخص الذي يصدر الأوامر ،وهذا حتى يكون العمل بانتظام مما يحقق نجاح التحقيق الجنائي[1] ،و يجب ألا يصدر عن كل ضابط شرطة ينتقل إلى مسرح الجريمة أية أخطاء أو إهمال من شأنه أن يؤثر على قيمة الآثار المادية، و على ضابط الشرطة المسؤول عن مسرح الجريمة أن يقوم بتسجيل وقت الانتقال إلى مكان الحادث ،باعتباره أمرا مهما يتيح له معرفة المدة التي تفرق بين الإبلاغ عن وقوع الجريمة و الانتقال ،ويسمح كذلك بتقدير الأدلة و أقوال الشهود و ظروف الواقعة بصفة عامة ، و لأن تدوين الوقت يضفي الدقة على الأعمال[2]ومن المعروف أن قيمة مسرح الجريمة تتدهور بسرعة بفعل الزمن ،فقد يموت المجني عليه أو تقتضي العوامل الطبيعية كالأمطار و الرياح على الآثار أو تلوثها أو تدمرها فعامل السرعة هنا مهم ،حيث أن التأخر في الانتقال إلى مسرح الجريمة دقيقة واحدة يؤخر التحقيق في القضية ليوم كامل،في حين أن التأخر في الانتقال لمدة ساعة يؤخر التحقيق لشهر كامل[3].

خامسا:التحفظ على مسرح الجريمة:إن الهدف الأساسي لصيانة مسرح الجريمة و المحافظة عليه و تأمينه هو بقاءه على الحالة التي وجد عليها دون أي تغيير أو عبث،فلما يصل أول ضابط الشرطة إلى مسرح الجريمة حسب المادة 42 السالفة الذكر عليه القيام بأول إجراء و هو التحفظ على مسرح الجريمة بما فيها الآثار المتواجدة به،و العمل على إبقاء مكان الحادث في نفس الظروف المادية التي كان عليها عندما تركه الجاني ،و مراعاة عدم لمس أو إزالة أي أثر مادي أو نقله[4] ،وعليه القيام ببعض الإجراءات كمنع دخول المتطفلين إلى مسرح الجريمة و العبث بمحتوياته و عدم الأكل و الشرب و التدخين أو رمي أشياء فيه ،و كذا التأكد ما إذا كانت الضحية مازال على قيد الحياة أو متوفى، و عليه كذلك إبعاد الصحفيين ومنعهم من تسجيل معلومات عن أعمال التحقيق الأولية التي تم التوصل إليها ،هذا لتفادي تسرب أية

---

[1] عباس أبو شامة :الأصول العلمية لإدارة عمليات الشرطة ،المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب الرياض،1988 ص 71 وما بعدها

[2] أحمد عبد اللطيف الفقي: الشرطة وحقوق ضحايا الجريمة سلسلة حقوق ضحايا الجريمة، دار الفجر للنشر و التوزيع،2003،ص 64-65

[3] هشام عبد الحميد فرج :معاينة مسرح الجريمة لأعضاء القضاء و النيابة و المحاماة و الشرطة و الطب الشرعي ،المرجع السابق،ص15

[4] خلف الله عبد العزيز ،إجراءات البحث الفني و التقني بمسرح الجريمة ،مجلة شرطة الجزائر عدد70،ديسمبر2003،ص 14-13

معلومة كون ذلك يساعد الجاني في أخذ احتياطاته حتى لا يكشف أمره.كما يجب على ضابط الشرطة القضائية بمجرد وصوله إلى مسرح الجريمة أن يقوم بتأمينه عن طريق إحاطته بالشريط الأصفر العازل و هذا ليعزل مسرح الجريمة عن باقي الأماكن ،و تبدأ حدود مسرح الجريمة بمكان وقوعها و يتسع في شكل حلقات وصولا إلى الإحاطة التامة به ويرجع أمر تحديد المساحة إلى السلطة التقديرية للمحقق[1]،كما يجب عدم لمس أي شيء في مسرح الجريمة أو تحريكه من مكانه إلى غاية و صول المختصين، وعدم إتلاف الآثار و العمل على التقليل إلى أبعد الحدود من التغيرات الضرورية عند ضرورة إسعاف و نقل المصابين و عند إزالة الخطر العامل مثل :الغاز المتسرب أو إطفاء النار وإزالة الأنقاض ....الخ

و كذلك تغطية الآثار بالشكل المناسب مثل:آثار الأقدام أو الدماء في الأراضي المكشوفة عندما تكون عرضة للتأثر بالأحوال الجوية (الأمطار،الرياح)ووصف وضعية المصابين والآثار المتروكة من أعمال المحققين وتدوين كل التغيرات الطارئة المشروع بها[2]

سادسا: انتقال خبراء الشرطة العلمية:إن الإجراءات السالفة الذكر و التي يقوم بها ضباط الشرطة القضائية،و تكون في انتظار وصول خبراء مسرح الجريمة التابعين للشرطة العلمية،ومن بينهم الطبيب الشرعي،والذين يتم استدعائهم بموجب تسخيرة وكيل الجمهورية للتنقل و القيام بالمعاينات اللازمة لمسرح الجريمة، ومن ثمة يصبح كل من هم بمسرح الجريمة بمثابة فريق واحد متكامل للبحث في مسرح الحادث ،وكل واحد يحاول القيام بدور يكمل دور الآخر للوصول إلى أدق النتائج و أقربها إلى الحقيقة، على المحقق وفريق الشرطة القضائية أن يسهلوا عمل الشرطة العلمية بغرض حماية للمكان و وقاية الأدلة و كذا إبعاد الأشخاص غير المسؤولين من المكان ومنع دخولهم ،و ينبغي الاحتراس من التقاط أو تحريك أي شيء ،وهذا حتى لا تصبح حجة الدليل موضوع شك و تسقط قيمته لدى العدالة كما عليه إبلاغ خبراء الشرطة العلمية بما توفرت من معلومات لديه عن الجريمة حتى يتمكن من تحديد المهام المطلوبة.[3]يعد دور خبراء الشرطة العلمية جوهريا،حيث يساهمون إلى حد بعيد في كشف

[1] حمادي زهرة، أساليب و فنيات التحري في مسرح الجريمة، رسالة ماجستير ،جامعة المسيلة،2014،2015،ص 104

[2] عباس عيسى ،الشرطة العلمية و دورها في إثبات الجريمة،مذكرة لنيل إجازة المدرسة العليا للدرك الوطني ،زرالدة،الجزائر ،2011-2012،ص25-26

[3] محمد حماد الهيتي ،التحقيق الجنائي و الأدلة الجرمية، عمان ،دار المناهج للنشر و التوزيع ،2010،ص86

غموض الجريمة و هذا طبقا لتخطيط منظم،حيث يأتي دور الطبيب الشرعي على رأس قائمة الخبراء لتولي الفحص الخارجي للجثة و التحقق من الوفاة و تحديد وقتها و معاينة مواضيع الإصابة ووصف كل إصابة على حدة،مع وصف وضع الجثة و تحديد اتجاهها لذا وجب على المحقق أو ضابط الشرطة القضائية عند وصوله إلى مسرح الجريمة ألا يلمس الجثة ، و أن يحاول قدر الإمكان عدم تحريكها من مكانها،وبعد فحصها من قبل الطبيب الشرعي لابد من نقلها بصفة سريعة للمراكز الصحية لحفظ الجثث و حتى تحقق هذه الإجراءات النتائج المرغوب فيها ،فلا بد من التنسيق بين عمل المحقق و فريقه ،وبين خبراء الشرطة العلمية القائمين على حماية مسرح الجريمة المكلفين برفع الآثار المادية و كذا تفهم كل فرد لمهام باقي أفراد طاقم البحث[1].

الفرع الثاني :

توثيق مسرح الجريمة

أن التوثيق الدقيق والشامل لمسرح الجريمة بطريقة منهجية منظمة يعتبر عنصر حيوي هام وضروري في إجراءات التحقيق والذي يمكن الاستعانة به طول فترة نظر ومراجعة التحقيق وأثناء نظر القضية بالمحكمة على المحقق الجنائي دائما أن يتذكر أن دخوله لمسرح الجريمة يكون لمرة واحدة، ولذلك يجب عليه توثيق كل الملاحظات والمشاهدات الموجودة بالمسرح ، ويتم توثيق مسرح الجريمة من خلال التسجيل الكتابي في محضر التحقيق والتسجيل الصوتي بجهاز تسجيل، والتصوير الفوتوغرافي إضافة إلى التصوير بالفيديو والرسم التخطيطي ، والتسجيل بالحاسب الآلي[2].

01. توثيق مسرح الجريمة بالكتابة :

يعتبر توثيق مسرح الجريمة بالكتابة من أقدم الوسائل في نقل صورة الوقائع الجنائية عبر مراحل الدعوى الجنائية ويعبر عنها بتحرير المحاضر، وله أهمية كبيرة في الإثبات الجنائي ونقل ما حدث بوسيلة موثوق فيها إلى مرحلة التقاضي ، لذا على المحقق أن يضع في اعتباره أن عمله يقتصر على مجرد نقل صورة صحيحة وكاملة للمحل الذي يقوم بالكشف عليه ،

[1] هشام عبد الحميد فرج ،معاينة مسرح الجريمة، القاهرة،مطابع الولاء الحديثة ،2007،ص 26و27

[2] هشام عبد الحميد فرج ، معاينة مسرح الجريمة ، مرجع سابق، ص 121 .

وعلى هذا الأساس يمتنع على المحقق أن يضمن محضر الكشف أي استنتاج لما يعتقده خاصا بالكشف الذي أجراه وإنما يترك هذا إلى حين مناقشة من يقوم بسؤالهم أو عند المحاكمة أمام المحكمة المختصة ، ومازالت هذه الطريقة إلى يومنا هذا[1]، ومن أجل توثيق مسرح الجريمة بالكتابة يجب على المحقق أن يصف بالكتابة محل الحادث وصفا مفصلا ودقيقا وبعبارات واضحة ، ووصف محل الحادث يشتمل وصف الآثار والبقع المتروكة والآلات المستعملة في الجريمة والأشياء الموجودة في مواقعها والحالة التي كانت عليها بعد وقوع الجريمة ،وتذكر الأبعاد بصورة مضبوطة ، فلا يجوز ذكر عبارات غامضة (مثلا بقع الدم على مسافة قريبة من رأس الجثة بل تذكر بقعة الدم بيضاوية الشكل على بعد 25 سم من رأس الجثة) كما يجب أن يذكر ساعة وتاريخ وصوله إلى محل الحادث وأسماء المرافقين له ، تم تجري تسمية المحل ويعين حدوده الخارجة حسب الجهات الأربعة ،وموقعه والمسافة بينه وبين أقرب مركز الشرطة[2]

02. توثيق مسرح الجريمة بالتسجيل الصوتي :

1.تمتاز طريقة تسجيل معاينة مسرح الجريمة بجهاز التسجيل الصوتي بمزايا كثيرة منها :

2. سرعة انجاز المهمة .

3. التسجيل بطريقة تلقائية أكثر تفصيلا .

4. التغلب على مشكلة الكتابة في ظروف غير مناسبة مثل بلل القفاز بالدم أو ماء المطر

5. الاستفادة من حرية حركة اليدين في التأمين الشخصي للمحقق أثناء وجوده في وضع غير آمن أو صعوده لسلم.

يمكن إجراء عملية التسجيل عن بعد باستخدام أجهزة تسجيل أكثر حساسية عقب الانتهاء من عملية التسجيل الصوتي يجب تفريغ محتويات شريط التسجيل وكتابته على ورق ويتم مراعاة الدقة والمراجعة لما كتب للتأكد من تطابق البيانات المكتوبة مع البيانات المسموعة بشريط التسجيل، ثم يتم التوقيع على ما تم تفريغه ،وبفضل تحرير شريط التسجيل على ذمة القضية ،يجب على المحقق الجنائي التأكد من صلاحية شريط التسجيل قبل مغادرة مسرح

[1] عبد الفتاح عبد اللطيف الجبارة ،إجراءات المعاينة الفنية لمسرح الجريمة ،مرجع سابق،ص62

[2] عبد الفتاح عبد اللطيف الجبارة،إجراءات المعاينة الفنية لمسرح الجريمة، نفس المرجع، ص 63 .

الجريمة حتى لا يحدث مالا يحمد عقباه بعد مغادرة مسرح الجريمة واكتشاف أن الشريط لم يتم التسجيل عليه[1].

3. توثيق مسرح الجريمة بالتصوير الفوتوغرافي :

يعتبر تسجيل الحادث فوتوغرافيا مكملا لتسجيله بالكتابة وهو من أهم أركان إجراءات المعاينة التقنية الحديثة و من الوسائل الهامة التي تستفيد منها الشرطة العلمية و التقنية،فهناك بعض الجرائم لا يمكن وصفها بالكتابة ،كحوادث المركبات و الحرائق و المظاهرات و يجب التقاط صور فوتوغرافية كافية لمسرح الجريمة و تكون حسب التسلسل التالي:

1.صور عامة تشمل على جميع جوانب مسرح الجريمة و المكان المحيط به.

2.صور توضيحية لمسرح الجريمة من الزوايا الملحقة و في معظم الأحيان تكون مأخوذة من ثلاثية الأقطاب.

3.صور تفصيلية لكل من الآثار الجنائية المعثور عليها و تكون مرقمة على الهدف المصور.

وتبدو أهمية تصوير محل الحادث في الحالة التي تركها عليه الجاني،أو إذا كان الفعل مستمر و أمكن تصويره ،بأنه يعطي المحقق أو القاضي صور حقيقية عن الجريمة وقت اكتشافها أو أثناء وقوعها و الخطوات التي مرا على مراحل ارتكابها و الأفراد المشتركين في ذلك[2]، وتبرز أهمية التصوير الجنائي في إعادة تكوين و تمثيل مسرح الجريمة و تنشيط ذاكرة المحقق و استعادة التفاصيل الهامة ،التي قد ينساها ،وتوضيح تفاصيل مسرح الجريمة ،بالإضافة إلى كون التصوير الجنائي يفيد العدالة و يساعدها في اتخاذ القرارات و إصدار أحكام منصفة[3]ويتم تصوير مسرح الجريمة وجميع الآثار المادية المتواجدة به، بوضع أعمدة مرقمة حتى تظهر بأن لكل أثر رقم معين ،و نصل إلى مرحلة أخرى من التصوير عندما تقوم فرقة رفع البصمات برفع الآثار الجنائية من مكانها و تصوير هذه اللحظة لتبيان الدقة في

[1] هشام عبد الحميد فرج، معاينة مسرح الجريمة، مرجع سابق ص 122 .

[2] عبد الكريم الردايدة ،الجامع الشرطي :في إجراءات التحقيق الجنائي ة أعمال الضابطة العدلية،الأردن،دائرة المطبوعات للنشر،2006 ،ص102.

[3] محمد فاروق عبد الحميد كامل ،القواعد الفنية الشرطية للتحقيق و البحث الجنائي ،الطبعة 1،أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ،الرياض،1999،ص225

العمل و تحديد إن الأثر قبل تلك اللحظة لم يتم تحريكه من مكانه حتى لا تسقط قيمته لدى العدالة.فإن وجدت جثة بمسرح الجريمة يتم التقاط صور للوجه كاملا وأخرى للجانب الأيمن من الوجه و عند الضرورة يمكن التقاط صور أخرى لكامل الجسم و كذلك للجانب الأيسر من الوجه،كما يجب أخذ صور تفصيلية للإصابات و الأسنان و الوشم و أثار العمليات و الملابس مع ضرورة وضع شريط قياس أو مسطرة مدرجة على الشيء أو بجواره ،ولا يسمح بدفن أي جثة لشخص مجهول إلا بعد تصويرها و أخذ بصماتها ،ولا يجوز أبدا استعمال مصابيح كاشفة عند تصوير الجثة المبللة و المغطاة بالدم لأن الانعكاسات قد تخفي تفاصيل الصورة[1].

4. توثيق مسرح الجريمة بالتصوير بالفيديو :

أصبح استخدام كاميرا الفيديو في تصوير مسرح الجريمة شائع ويعطي نتائج ممتازة في فحص الحوادث الجنائية .ومن مميزات التصوير بكاميرا الفيديو.

1.يعطي وصف حي وحقيقي لمسرح الجريمة.

2. تسجيل أقوال المجني عليه قبل وفاته ،وتبرز أهمية هذه الأقوال في المحكمة .

3. تسجيل استجواب المتهم ،وتعتبر قرينة هامة في حالة تغيير المتهم للقصة أو إنكاره للاعتراف.

4.المحافظة على أحداث المسرح كاملة للمراجعة المستقبلية عن حالة المسرح وقت اكتشاف الجثة.

5.التعرف على الآثار وتحديد مواضعها.

6.وضع الجثمان والإصابات المشاهدة به .

7.حالة الأبواب والشبابيك والحجرات والأثاث .

8.حالة الإضاءة في المسرح والمنطقة المحيطة به

9.حالة الطقس[2] .

05. توثيق مسرح الجريمة بالرسم التخطيطي :

[1]قدري عبد الفتاح الشنهاوي ،أدلة مسرح الجريمة،مرجع سابق،ص 85-86

[2]هشام عبد الحميد فرج، معاينة مسرح الجريمة ، مرجع سابق ص 129 .

المخطط هو رسم إيضاحي ينظم لتحديد أماكن الجريمة و بيان مواقع وأبعاد و أشكال و كل ماله علاقة مباشرة لغرض إعطاء فكرة عن طبيعة المحل و أسلوب وقوع الجريمة ، و الرسم التخطيطي لمسرح الجريمة هو عبارة عن رسم خطي بسيط يشير إلى موقع وجود الجثة في حالة كون الجريمة جريمة قتل ،وعلاقة بأشياء هامة و ثابتة في مسرح الجريمة [1] و هو إضافة جديدة للتقرير المكتوب و الصور الفوتوغرافية المأخوذة لمسرح الجريمة و يمتاز الرسم التخطيطي بعدة ميزات منها:

1.ابراز الآثار الهامة و التركيز عليها و هو ما يجعله أداة مفيدة و مهمة .

2.عبارة عن خطوط و علامات يرسمها المحقق على شكل خارطة يبرز فيها مكان الجريمة و كل ماله علاقة بها.

الرسم التخطيطي من ابسط الطرق و أكثرها دقة الأبعاد و المقاييس الحقيقية أو الفعلية و تبرز أهمية الرسم التخطيطي لمسرح الجريمة كما يلي :

1.تنشيط ذاكرة المحقق

2.تنشيط ذاكرة الشاهد

3.تنشيط ذكر المتهم المتعاون.

4.توثيق المحضر المكتوب.

5.توصيل المعلومة للمحكمة.[2]

كما انه يجب إتباع الآتي في إعداد الرسم التوضيحي لمسرح الجريمة :

1.يقوم محقق مسرح الجريمة بإعداد الرسم التخطيطي و التحضيري لمسرح الجريمة

2.يعد الرسم التوضيحي على ورقة مخطط مسرح الجريمة أو أي ورقة أخرى.

3.يقوم المحقق بمعاينة شاملة لمسرح الجريمة ليأخذ فكرة عامة عن المسرح.

[1] عبد الفتاح عبد اللطيف جبارة ،إجراءات المعاينة الفنية لمسرح الجريمة ،مرجع سابق،ص70

[2] عبد الفتاح عبد اللطيف جبارة، إجراءات المعاينة الفنية لمسرح الجريمة، ص 74-75

أن تكون القياسات واضحة و دقيقة و يتم تحديد المسافات و الأبعاد بدقة باستخدام الشريط المتري. إظهار مكان الأبواب و الشبابيك و السلالم و الأشياء الهامة الأخر ، مثل أداة الجريمة و البقع الدموية أو أي اثر مادي آخر في الموقع.

و أن يحتوي على كافة المعلومات و الإرشادات و المصطلحات اللازمة لتصوير مسرح الجريمة المصطلحات المتداولة و تحديد الجهات الأصلية و أسماء الأشياء و تواجد الأشياء و الجثة و الآثار المتعلقة بالحادث يرسم الشيء بالكيفية التي نراه بها من أعلى إلى أسفل و يسمى ذلك بالمسقط الأفقي أو يرسم من الأمام آو من الجانب. اعتبار الرسم التخطيطي التحضيري اثر مادي لا يجب تغييره أو تعديله بعد الرسم النهائي ،ويجب الاحتفاظ به بملف القضية حتى يتم إحالته إلى النيابة العامة.[1]

6. توثيق مسرح الجريمة بالتسجيل بالحاسب كالآلي:

يمكن إعداد رسومات دقيقة لمسرح الجريمة بأجهزة الحاسب الآلي بإدخال صور مجسمة (ثلاثية الأبعاد) عن الأشياء المشاهدة في مسرح الجريمة مما يساعده في الحصول على صور ذات أبعاد حقيقية للموقع والأشياء الموجودة فيه وفق الأبعاد التي تم تسجيلها بالرسم التخطيطي لمسرح الجريمة ، ولا يعيب هذه الطريقة إلا اعتمادها اعتماد كامل على الصور المأخوذة لمسرح الجريمة بالإضافة للرسم التخطيطي السابق إعداده مستقبل أجهزة الجانب الآلي في مسرح الجريمة قد يكون رائع بإظهار الحقيقة التي لا يرقى لها شك من خلال تمثيل حركة الأشياء وهو ما يسمى محاكاة الواقع[2] .

[1] عبد الله محمد علي المليح، صحة الإجراءات الجزائية و أثرها في مواجهة الجريمة ،بحث مقدم لنيل شهادة الماجستير في البحث الجنائي ،أكاديمية شرطة دبي ،سنة2015،ص 57-58

[2] هشام عبد الحميد ،فرج ، مرجع سابق ص 136 ،138 .

المطلب الثاني :

المعاينة الفنية وإجراءاتها

إن المعاينة ماهي إلا معايشة لمسرح الجريمة،وربط أركان الجريمة بعناصر موجودات مسرح الجريمة في إجراء هام ليس من الناحية القانونية فقط بل من الناحية الموضوعية للتحقيق ذاته و هذا ما سنتناوله في ما يلي:

الفرع الأول :

مفهوم المعاينة الفنية وأهميتها .

1. مفهوم المعاينة الفنية :

إن المعاينة ماهي إلا معاينة لمسرح الجريمة ،وربط أركان الجريمة بعناصر موجودات مسرح الجريمة ، للوصول إلى استخراج دليل يؤدي للوصول إلى الحقيقة ،فهي إجراء من إجراءات الاستدلال أو التحقيق الابتدائي الذي يستهدف إظهار الحقيقة في واقعة أو جريمة تبلغ أمرها إلى السلطات، وذلك لكشف عناصرها وأركانها ، وجمع أدلة لإثبات فيها عن طريق حصر وتفحص مكونات المكان الثابتة موجوداته المنقولة من أجسام وآثار ناشئة عن وقوعها ،وذلك لاستخلاص الدلالات منها، فهي مشاهدة واثبات الحالة القائمة في مكان الجريمة ،والأشياء التي تتعلق بها وتفيد بكشف الحقيقة، واثبات حالة الأشخاص الذين لهم صلة بها كالمجني عليه فيها ، واثبات كل ما يتعلق بماديات الجريمة وتعرف أيضا بأنها وسيلة بواسطتها بتمكين القاضي أو المحقق من الإدراك المباشر للجريمة ،ومن قام بارتكابها وتشمل إثبات النتائج المادية التي نتجت عنها ، و إثبات حالة الأماكن أو الأشياء أو الأشخاص ،التي لها علاقة بالجريمة ،والوسيلة التي استخدمت في ارتكابها أو المكان الذي وقعت فيه الجريمة[1].

2. أهمية المعاينة الفنية

للمعاينة أهمية بالغة إذ أنها تعطي صورة صحيحة واقعيه لمكان الجريمة وما به من أدلة مادية، فتفصح عن مرتكب الجريمة وعن كيفية تنفيذها ، وكم من جريمة بقيت الحقيقة بشأنها

[1] آمال عبد الرحمن يوسف حسن ،الأدلة العلمية الحديثة ودورها في الإثبات الجنائي ،رسالة ماجيستر في القانون العام ،جامعة الشرق الأوسط سنة 2012/2011 ص 141 ، 142 .

مجهولة وغامضة وذلك لعدم إتمام إجراءات المعاينة بشأنها ،أو تم إجرائها دون احترام شروط صحة إجرائها ، ومن هنا يمكن اختصار أهمية المعاينة كما يلي :

الوقوف على حالة المكان ومعالمه وحدوده ومواقع الأماكن التي تحيط به ، واثبات وقوع الجريمة مع العمل على تحديد الفعل المادي الذي قام به والأضرار الناتجة عن الجريمة .

تنقل المعاينة صورة واضحة لمكان ارتكاب الجريمة مما يساعد القاضي على تصور كيفية ارتكابها[1].

1.توضح معاينة مسرح الجريمة كيفية دخول الجاني إلى مكان ارتكاب الجريمة .

2.تؤدي المعاينة الدقيقة إلى تحديد شخصية الجاني ،وذلك من خلال الآثار التي يرتكبها بمكان ارتكاب الجريمة والتي توضح الكثير من عاداته .

3.كما تكشف المعاينة ما قد يوجد عيوب في الأدلة ووسائل الإثبات الأخرى،وبصفة خاصة الأدلة المعنوية .[2]

الفرع الثاني :

الإجراءات الفنية لمعاينة مسرح الجريمة

يتطلب إجراء المعاينة الفنية لمسرح الجريمة التي تعتبر من أهم الإجراءات في التحقيقات الجنائية ، وعصب التحقيق ودعامته والتي تعتبر كذلك من أقوى الأدلة الجنائية التي يطمئن إليها المحقق[3]إلى بعض الإجراءات التي يجب مراعاتها حفاظا على كل أثر مادي سواء كان ذو قيمة أو غير ذلك ، وتختلف تلك العملية باختلاف طبيعة المكان محل المعاينة ، وقد يقوم بهذه العملية فرد ويفضل أكثر حتى يكون إثبات محتوي لمسرح الجريمة إثباتا دقيقا ومحددا ، بحيث إذا اغفل أحدا القائمين بالمعاينة وجود شيء في مسرح الجريمة يمكن أن يراه الآخر .

1. طرق معاينة مسرح الجريمة:

---

[1] حفصة عماري ،دور المعاينة والخبرة في الإثبات الجنائي ،مذكرة ماستر في العلوم الإسلامية – شريعة قانون، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي 2016 -2017 ص 25 .26 .

[2]) محمد لطفي عبد الفتاح ،قانون الجنائي واستخدامات التكنولوجيا الحيوية ،ط1. دار الفكر والقانون . 2012 ص 16 .

[3] مصطفى مجدي فرجة ،الإثبات في المواد الجنائية ،دار المطبوعات الجامعية ،الإسكندرية ، 1992 ’ص 84

ولهذا قبل الدخول إلى مسرح الجريمة تحديد المسارات حسب طبيعة محل المعاينة من مسرح الجريمة وهذا وتحدد اتجاهات المسير أو طرق المعاينة الفنية له بإحدى الطرق الأربعة[1].

1. طريقة الشريط الواحد :

إن هذه الطريقة تتبع حين يتخذ نطاق مسرح الجريمة في العراء شكل المستطيل أو المربع ، وذلك بأن يسر المعاينون الثلاثة أ ، ب ، ج في بداية الضلع الغربي للمستطيل أو المربع في اتجاه مواز لضلعه الجنوبي صوب الضلع الغربي ،وهكذا حتى يستكشفوا محتوى المربع أو المستطيل عند ضلعه الغربي في مسار مواز للضلع الشمالي حتى يعودوا إلى نقطة الانطلاق في ملتقى الضلعين الشرقي والجنوبي[2]

2. طريق الشريط المزدوج:

لا تختلف هذه الطريقة عن الطريقة السابقة من حيث وجوب أن يكون مسرح الجريمة مهيكل هندسيا إلى مربع أو المستطيل إنما تختلف عن سابقتها في وجوب إتباع القائمين بالمعاينة عند دخولهم المربع أو المستطيل الذي تجري معاينته في مسارين او اتجاهين حدهما يكون مواز للضلعين الشرقي والغربي ،والآخر مواز للضلعين الشمالي والجنوبي[3].

3. الطريقة اللولبية (طريقة عقرب الساعة)

إن هذه الطريقة من الطرق الهامة ، والتي تحتاج من القائم عليها اليقظة التامة وقوة الملاحظة وتستخدم في مكان الجريمة التي يكون على شكل دائري[4]وذلك وصولا إلى الدخول في كل مكان مهما كان حيزه داخل مسرح الجريمة حيث يبدأ الباحث من مركز المسرح أو من محيطه الخارجي ثم يتحرك بطريقة دائرية حتى يصل إلى نهاية المكان ثم يأخذ خطوة جانبية ويبدأ الدورات مرة أخرى ويكرر ذلك في المكان حتى الانتهاء من فحصه بالكامل[5].

4. طريقة التقسيم على مناطق :

---

[1]طه أحمد طه متولي ، التحقيق الجنائي وفن استنطاق مسرح الجريمة ،مرجع سابق، ص31 .

[2]رمسيس بهنام ،البوليس العلمي أو فن التحقيق، المرجع السابق ص 85

[3] محمد حماد مرهج الهيتي ، الأدلة الجنائية المادية ، مصادرها ، أنواعها ، أصول التعامل معها :كشفها و فحصها، دار الكتب القانونية،2008 ص 272

[4]طه أحمد طه متولي ،التحقيق الجنائي وفن استنطاق مسرح الجريمة، نفس مرجع أعلاه ، ص 33 ، 34

[5]هشام عبد الحميد فرج، معاينة مسرح الجريمة ،،لمرجع السابق ص 145 ، 146

إن هذه الطريقة غالبا ما تستخدم في مسرح الجريمة إذا كان ذو رقعة كبيرة ، فمثلا إذا كان مسرح الجريمة قطعة ارض زراعية كبيرة أو أرضا صحراوية مسطحة فيمكن هيكلة هذه القطعة الأرضية هندسيا إلى مربعات أو مستطيلات صغيرة[1] ،في هذه الطريقة يبدأ المعاينون معاينة المربع المركزي ثم تليها معاينة وفحص كل مربع من المربعات الأخرى ،وربما تكون المعاينة لكل مربع بإحدى الطرق السالفة في إطار المربع الواحد ، طالما أنها تنسجم مع تلك الطرق بسبب صغر مساحتها ، بمعنى انه من الممكن أن تتبع أكثر من طريقة في أسلوب المعاينة [2].

2. الطرق الفنية لرفع الآثار الجنائية :

إن الطريقة المثلى لجمع وتغليف الأثر تمهيد النقلة إلى المختبر الجنائي تختلف باختلاف نوع الأثر،ومهما كان نوعه فان الحصول على كمية كبيرة منه تزيد من حاجة التحليل بطريقة أفضل إلا عند استحالة تواجد كمية كبيرة منه بمسرح الجريمة، وتنقسم الآثار المادية من حيث ظهورها بمسرح الجريمة الى آثار ظاهرة وأخرى خفية.

1. رفع الآثار الظاهرة: الآثار المادية الظاهرة ،هي تلك الآثار التي يمكن للمحقق الجنائي أن يدركها بالعين المجردة دون الاستعانة بأي وسيلة من وسائل الإظهار كالعدسات و الميكروسكوبات أو الأشعة المختلفة أو المواد الكيماوية،و لا يعني بحجم هذه الآثار صغرت أم كبرت فإذا أمكن رؤيتها بالعين المجردة فهي أثر مادي ظاهر فهذه الآثار توجد في صور مختلفة ،فقد تكون صلبة كطلقة نارية أو مسدس أو قطعة من الخشب أو الصاج أو الحديد أو الزجاج أو تكون سائلة كالبترول و مشتقاته وقد تكون لينة أو لزجة كالبقع الدموية و المنوية أو كبعض المأكولات و قد يكون الأثر المادي حاملا شكل المادة التي استخدمت في ارتكاب الحادث كأثر أجنة على قطعة من الزنك أو الخشب أو أثر المفتاح المصطنع في قفل الباب[3].

---

[1] طه أحمد طه متولي ،ا لتحقيق الجنائي وفني استنطاق مسرح الجريمة، نفس المرجع ،ص 34

[2] محمد حماد مرهج الهيتي، الأدلة الجنائية المادية ، مصادرها ، أنواعها، أصول التعامل معها :كشفها و فحصها ،مرجع سابق، ص 280

[3] جزاء غازي العصيمي العمري،إسهام البحث الجنائي في الكشف عن الجرائم المقيدة ضد مجهول،الطبعة الأولى،الرياض،2002،ص149

2. رفع الآثار الخفية : هي الآثار التي لا تراها العين المجردة بل تقتضي الاستعانة بالوسائل الفنية الطبيعية والكيميائية لإظهارها كآثار البصمات ،غير ظاهرة التي يتركها الجاني على زجاج النافذة أو الخزانة الحديدية ،فيستعان بالأجهزة الطبية كالميكروسكوب أو العدسات المقربة أو بالأشعة فوق البنفسجية أو السينية أو المواد الكيميائية للكشف عن تلك الآثار في الأماكن التي يحتمل وجودها فيها[1] ،و المحقق الجنائي الناجح لا يقف أمام التعامل مع الآثار المادية الظاهرة فقط،ولكنه يسعى للوصول إلى كشف البصمات على الزجاج أو مساكات الأبواب أو الدواليب أو أي سطح لامع يحتمل أن يجد عليه بصمات الجاني كما أن غسيل الدماء في جرائم القتل تختلف عنه آثار لا تدرك بالعين المجردة سواء كان على بلاط أرض المسكن أو على ملابس المتهم ،وكثيرا ما يؤدي اكتشاف الآثار المادية الخفية إلى كشف غموض و ملابسات الجريمة،فالمجرم عندما يرتكب الجريمة يكون في حالة نفسية مضطربة حتى و إن كان من معتاد الإجرام ،وما ذلك إلا خشية من أن يكشف و يقبض متلبسا بالجريمة و مهما كان لديه من الحرص و الوسائل التي تعينه على إخفاء آثاره ،فلابد أن يترك من الآثار المادية ،الظاهرة أو الخفية ،في مكان الجريمة ما يدل عليه إذا كشف ذلك المحقق الجنائي ،وأحسن الاستفادة منها.[2]

3. تحريز الآثار الجنائية و إرسالها إلى المخابر :يعد عملية رفع الآثار الجنائية من على مسرح الجريمة تأتي مرحلة تحريزها ،أي وضعها في حرز يناسب حالها حتى ترسل إلى مخابر الشرطة العلمية ليتم فحصها، و يجب أن تتم عملية تحريزها بطريقة لا تعرضها للكسر أو التلف أو التلون مما يفسد قيمتها كأدلة ،تختلف عملية التحريز باختلاف طبيعة الأثر و حجمه كما سنبينه فيما يلي :

إن الأكياس التي ينبغي أن تحفظ فيها الأدلة مصنوعة من البوليتين يقفلها سداد لاصق ،يظهر الختم كلمة باطل إذا تم التلاعب به ،أما الأكياس الورقية البنية اللون فتستعمل لحفظ العينات التي تفسد و تفسخ إذا وضعت في أكياس البوليتين كما أن الأكياس الورقية هي المفضلة في الغالب للسماح بحركية الهواء و من ثم بقاء العينات جافة.- يتم حفظ الآثار

[1] محمد أحمد غانم ، الجوانب القانونية و الشرعية للإثبات الجنائي بالشفرة الوراثيةDNA،مرجع سابق ص 20

[2] عبد الله بن محمد اليوسف ،مفهوم مسرح الحادث بين الدلالة و الدليل ...القرينة و الأثر،مؤتمر القرائن الطبية المعاصرة و آثارها الفقهية (البحوث العلمية و أوراق العمل)،المجلد الأول،2014،ص35

الصغيرة مثل الشعر و الألياف في ورقة مطوية ،ثم توضع في ظرف ورقي و هذا يؤدي إلى سهولة التعرف على الأثر الموجود بالورقة بدلا من البحث في كامل الظرف على أثر ضئيل تصعب رؤيته أما العينات البيولوجية و القابلة للإنتان (دم ،سائل جسماني)أو أجسام ملطخة (سكين ،قطع قماش بها دماء)لابد من حفظها في وعاء سميك مقاوم لعبور الماء ، ومقاومة للانكسار و الثقوب مع وضع ملصقة عليه بها عبارة تحذيرية خطر إنتاني[1]تستعمل أكياس النايلون لتحريز أنقاض النيران التي كانت قد احتكت بالمتفجرات ، و ينبغي أن تقفل من الأعلى بشريط بلاستيكي أو شريط لاصق أو بسلك لتأمين ختم محكم الإقفال ،وتحرز الآثار السابقة منفصلة عن بعضها و في مكان مناسب يضمن حفظها و سلامتها من أي طمس ،كون أن الأثر السائل قد يحدث عنه تلوث للآثار الأخرى في حالة الجمع بينها، و عند وضع الأثر داخل الحرز الملائم تكتب بيانات خاصة به حول نوع الأثر ،مكان الحصول عليه ،وقت و تاريخ جمع الأثر مع تحديد وقت تحريزه ، نوع الجريمة ، تاريخ ومكان حدوثها ،اسم الخبير القائم بتحريز الأثر و توقيعه، رقم القضية و تحديد جهة الإرسال، و أخيرا الرقم التسلسلي للحرز، بعدها يتم قفل الحرز بالرصاص المختوم مع سلك أو الشمع الأحمر المختوم مع خيط ،كما يتم كتابة استمارة التحليل للحرز موجهة للمخبر العلمي تتضمن بيانات واقية بقدر الإمكان عن القضية لتسهيل عمل الخبراء مع تحديد نقاط الاستفسار المطلوب الإجابة عنها[2]

وتوجه إلى المختبر الجنائي (مختبر الشرطة العلمية و التقنية)متضمنة نبذة عن القضية و نقاط الاستفسار المطلوب الإجابة عليها ،و أخيرا يتم نقل الأحراز إلى المختبر في أقرب الآجال مع مراعاة عدم تعرضها للحرارة العالية او الرطوبة ،ومن أجل ذلك و على غرار ما هو معمول به في هذا المجال في الدول المتقدمة ، عملت المديرية العامة للأمن الوطني على خلق غرف مؤمنة على مستوى ولاية الأمن أو الأمن الجهوي و الإقليمي للحفاظ بالعينات و المحجوزات التي ترفع من مسرح الجريمة و الشروط التي يجب أن تتوفر في هذه الأماكن المتعلقة بالأمن و السلامة على مستوى البنيان و الأبواب و النوافذ....،و كيفية التعامل المهني و القانوني للأشخاص العاملين بها مع هذه الآثار

[1]بوزرزور فاطمة ، الشرطة العلمية ودورها في إثبات الجريمة، مرجع سابق ،ص48

[2] هشام عبد الحميد فرج،معاينة مسرح الجريمة،لاعضاء النيابة ، المحاماة، الشرطة، الطب الشرعي، مرجع سابق ،ص 166-168-167

بعد إرسال الأثر إلى المختبر الجنائي تتم عملية الفحص و المضاهاة عليها بهدف الحصول على العلامات و المميزات التي تجعل منها دليلا صالحا في الإثبات يمكن الاعتماد عليه في الإدانة أو البراءة ،بعد عرضه على بساط المناقشة أمام القضاء ،وقبل خضوعه لتقييم المحقق، و من ثم تولد القناعة بإحالة أو عدم إحالة القضية أو الدعوى إلى الجهات المختصة.

المبحث الثاني :

الآثار الجنائية المتحصل عليها من مسرح الجريمة ودور الشرطة العلمية والتقنية في فحصها

تعد أدلة كل الأشياء والأدوات وبقايا الآثار المرتبطة بجسم الضحية والجاني التي تضبط في مسرح الجريمة ، سواء كانت آثار البقع الدموية أو البصمات أو اللعاب أو الشعر أو الأسنان مما يعد دليلا حيويا بالإضافة إلى المواد الغير الحيوية كآثار الأسلحة وعجلات السيارات والآلات وبقايا الزجاج والأتربة[1].لذا لابد من تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين تدرس في :المطلب الأول : الآثار المادية الحيوية وفي المطلب الثاني الآثار المادية غير الحيوية .

المطلب الأول:

دور الشرطة العلمية والتقنية في فحص الآثار المادية الحيوية (البيولوجية)

سنتناول في هذا المطلب ثلاثة فروع نتحدث فيها عن البصمة الوراثية وإفرازات الجسم والبصمات.

الفرع الأول :

البصمة الوراثية

للبصمة الوراثية عدة تسميات كطبعات الحمض النووي ،البصمة الجينية،اختبارات الحمض النووي ADNو هو اختصار للعبارة الفرنسية Acide désoxyribonucléique وقد عرفها الدكتور عبد الهادي مصباح كالتالي:الحمض النووي عبارة عن بصمة جينية لا تتكرر

[1] بارعة القدسي ، التحقيق الجنائي والطب الشرعي ، الهيئة العامة السورية للكتاب ،دمشق، 2016 ، ص 89 .

من شخص لآخر بنفس التطابق،وهي تحمل في كل ما سوف يكون عليه هذا الإنسان من صفات وخصائص و أمراض الشيخوخة ،وهي ناتجة عن التقاء الحيوان المنوي للأب ببويضة الأم و حدوث الحمل[1]و بالرجوع إلى القانون رقم 16-03 المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية و التعرف على الأشخاص نجده أورد من خلال فقرات متتالية في المادة 2 منه تعريفات علمية لمصطلحات عديدة مترابطة فيما بينها و هي البصمة الوراثية فحسب الفقرة الأولى من المادة 2 (التسلسل في المنطقة غير مشفرة من الحمض النووي،أما الحمض النووي الحمض الريبي منقوص الأكسجين)[2].

1. الأساس العلمي للبصمة الوراثية:

في الوقت الذي يعيش فيه أكثر من 602 بليون شخص في هذا العالم فأنه من النادر أن تجد اثنين متماثلين تماما في نمطهم الجيني وبالتالي النمط الظاهري إلا في حالة التوأم وحيد الزيجوت(التوأم المتشابه).وطبقا لما نكره العالمان :"واطسون" و"جريح" في عام 1953 فان جزء الحمض النووي يتكون من شريطين يلتفان حول بعضهما على هيئة سلم حلزوني، ويحتوي الجزء على مشابعات من الفوسفات والسكر، ودرجات هذا السلم تتكون من ارتباط أربع قواعد كيميائية تحت اسمأدينينA ،تايمنT، ستيوزينC ،جوانينG

ويتكون هذا الجزيء في الإنسان من نحو ثلاثة بلايين ونصف بليون قاعدة كل مجموعة ما من هذه القواعد تمثل جينا من المائة من ألف جين الموجودة في الإنسان ،إذا بعملية بسيطة نجد أن كل مجموعة مكونة من 20200 قاعدة تحمل جينا معينا يمثل نسبة مميزة لهذا الشخص ، هذه اسمه قد تكون لون العين ،أو لون الشعر أو البكاء أو الطول وغيرها[3]،وتعتبر فحوص الحمض النووي الوراثي المستخدمة في المجال الجنائي من أهم التقنيات الحديثة التي كان لها دور كبير في كشف غموض كثير من القضايا الجنائية وقضايا النسب المختلفة، مما

[1]خليفة علي الكعبي ،البصمة الوراثية و أثرها على الأحكام الفقهية دراسة فقهية مقارنة،دار النفائس للنشر و التوزيع،عمان،2006،ص29

[2]جليلة مصعور، عبد الرحمان نصيب، تقنيات و ضوابط استخدام البصمة الوراثية،مقال منشور في مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية،جامعة باتنة -1- الحاج لخضر،العدد 11،جوان2017،ص208

[3]سالم بن حامد بن علي البلوى التقنيات الحديثة في التحقيق الجنائي و دورها في ضبط الجريمة ، مرجع سابق ،ص 79 ، 80.

دعا إلى إنشاء قواعد بيانات جينية محلية أو أولية ومراعاة قواعد استخدامها[1]، وعند ورود العينات إلى مخبر البيولوجيا التابع للشرطة العلمية يتم تسجيل القضايا وتكوين ملف بها، بعدها يتم تعقيم الأدوات وتحضير المحاليل التي يتم استعمالها في مختلف أطوار الخبرة ،بعدها يتم استخلاص عينات بالـ (DNA) وهذا بفضل البروتين الذي يتكون منه الحمض بعلاقة تبادلية قصيرة تتكون من 4 إلى 8 نكليوتيدات، ذلك أن الترابط بين خيوط الحروف الأربعة ليس قويا فإذا تم تسخين بالـ(DNA) والى ما يقرب درجة غليان الماء 100 درجة تفصل تلك الخيوط وعندما يبرد تعود إلى الارتباط مرة أخرى ، وتكمن الخطوط الموالية في إزالة الدهون من العينة واستخراج مادة بالـ (DNA) وتنقيتها بواسطة اختيار " التفاعل التسلسلي لأنزيم بوليميراز " وهذا لمضاعفة الحمض النووي وخلق نسخ متعددة منه لإجراء المقارنة مع حفظ المفاعلات المضاعفة لعينات المقارنة ، وبعدها يتم إعداد صفائح بالعينات المذكورة ليتم فحصها بواسطة عملية الإلكتروفوريس الشعيري على أجهزة 310 و3100 لإثبات صحة النتائج وتحرير تقرير بذلك[2]،ومما سبق ذكره فان أهمية جهاز الشرطة العلمية قد ازدادت في الآونة الأخيرة بعدما أصبح المجرمون يلجؤون إلى استعمال الوسائل علمية وعملية مقسمة في ارتكاب الجرائم.

الفرع الثاني :

دور الشرطة العلمية في فحص إفرازات جسم الإنسان

من بين أهم الآثار المادية التي تم رفعها من مسرح الجريمة في إفرازات الجسم تتمثل في البقع الجسم الحيوية و غير الحيوية.

1. بقع الجسم الحيوية:

1. البقع الدموية .

إن البقع الدموية التي تتخلف عن الجريمة لها أهمية كبيرة ،فالدم عبارة عن سائل يجري في كل أجزاء الجسم ،و يترتب عن حدوث خدش أو جرح نزيف دموي ،الأمر الذي يجعل منه دليلا ماديا يستفاد به في مجال التحقيق الجنائي ،وخاصة أنه يتخلف أنه يتخلف عن جرائم

[1] إبراهيم بن ناصر الحمود ، الوسائل الحديثة في الإثبات الجنائي بدون ذكر سنة ، ص 64 .

[2] الزبير ، حلفاية وآخرون البصمة الوراثية ومدى حجيتها في الإثبات دراسة مقارنة، مذكرة التخرج لنيل إجازة المدرسة العليا للقضاء ، الدفعة الثالثة2002 ،2005 ص 24 وما بعدها[2]

التعدي و العنف كجرائم القتل و الاغتصاب[1]، يبدأ خبراء الشرطة العلمية بعد رفع البقع الدموية أو بعد وصولها إليهم إلى المختبر بعملية فحصها و إجراء مختلف الاختبارات عليها لمعرفة مصدرها هل هي دماء بشرية أو لحيوانات ،و إذا كانت آدمية فهل هذه الدماء لشخص دون الآخر ؟ و يمكن تحديد ما إذا كان الدم لإنسان أم أنه مادة مشابهة بواسطة الاختبار الكيميائي البنزدين Benzidine الذي يعمل على تواجد انزيم البروكسيدين بالدم و المساعد على عملية التأكسد الذي يتفاعل مع الاختبار الكيميائي و يكون الاختبار بمزج قطرتين من الماء (الأكسجين) ذي 20 حجما ثم إضافة قطرة من محلول البقعة، فإذا تحول لونها إلى الأزرق دل على أنها دم،و كمرحلة ثانية للفحص حول معرفة هل الدم آدمي أم أنه من مصدر حيواني أو أي نوع من الحيوانات، و يكفي للتأكد من ذلك عمل اختبار الترسيب و ذلك بإضافة مواد كيميائية خاصة إلى البقع الدموية فإذا تحول إلى مادة جبرية بيضاء فهو دم حيواني و ليس إنساني ،وفي الأخير تأتي مرحلة تحديد صاحب البقع الدموية، و ذلك من خلال تحديد الزمر و الفضائل الدموية بالكشف عن المكونات المميزة لكل فصيلة دموية فإذا كانت فصيلة بقعة الدم مغايرة لفصيلة المشتبه فيه كان ذلك دليلا على أنه ليس صاحبها ،أما إذا تطابقتا فهذا معناه أنه من المحتمل هو صاحبها[2]، و أيضا يتم فحصه بمادة اللومينول(luminol) التي تعطي توهجا أزرق عندما تلامس الدم ،وهي مصنوعة من الهيدرازين و بيروكسيد الهيدروجين hydrazine) (and hydrogenperoxide ويستخدم اللومينول على نطاق واسع للتحقيق في مسرح الجريمة و علم الطب الشرعي و ذلك لأن كميات ضئيلة من الحديد الموجودة في هيموغلوبين الدم تنشط و تؤدي إلى توهجه ،و تستخدم مادة اللومينول في فحص وجود دم بكميات ضئيلة جدا بحيث لا يمكن رؤيته بالعين المجردة ،أو في حالة الدم تم تنظيفه قبل وصول فريق التحقيق إلى مسرح الجريمة[3].

2. البقع المنوية :

المني هو الماء الدافق الهلامي ذو الرائحة القوية المميزة الذي يخرج من قضيب الرجل البالغ عند بلوغ الشهوة الجنسية ذروتها ،ويتكون السائل المنوي الذي تفرزه غدة البروستات وجزء

[1] محمد حماد مرهج الهيتي، الأدلة الجنائية المادية ،مرجع سابق،ص 196

[2] احمد بسيوني أبو الروس ،مديحة فؤاد خضري ،الطب الشرعي و الوسائل العلمية البوليسية المستخدمة في إرتكاب الجريمة، ط 1 ،المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية ،2007،ص 719-720

[3] https ://www.aljazeera.net 12:30 أطلع عليه يوم 18أوت 2020 على الساعة

خلوي المتمثل في الحيوانات المنوية[1] وتعد البقع المنوية من أهم الأدلة التي يتم الاعتماد عليها في إثبات الجرائم الجنسية كالاغتصاب والزنا ،إذ يمكن وجودها على جسم المجني عليها أو ملابسها الداخلية وخاصة حول أعضائها التناسلية وأيضا في مكان الجريمة على السرير أو السجاد أو غيرها ، ويقع دور البحث عن هذه الآثار على جسم الضحية على الطبيب الشرعي ، حيث يقوم بعد معرفة أن الجريمة الجنسية ، بقياس درجة الحرارة المجني عليها حول المهبل وحول الشرج مع أخذ مسحات من المنطقتين مستخدما في ذلك مسابر قطنية مبللة بماء مقطر ثم يتم تجفيفها وتحريزها وإرسالها إلى المختبر[2]، وتتوقف عملية فحص البقع المنوية على وجود الخلايا الحية بها إذ لا يمكن الجزم بأن البقع المنوية إلا إذا شوهد حيوان منوي كامل ، لكن الحيوانات المنوية لا تبقى مدة طويلة من الزمن في البقع المنوية لذلك إذا وجدت بقع منوية جافة فلا يمكن وجود حيوانات منوية بها هنا يلجأ الخبير إلى بعض التحاليل الكيميائية للكشف عن مادة البقعة ومن هذه الاختيارات تعريض البقعة للأشعة فوق البنفسجية حيث تظهر بلون مشع ومضيء إذا كانت البقعة منوية[3].

3. البقع اللعابية:اللعاب هو أحد الإفرازات الجسم الطبيعية و يتميز باحتوائه على نسبة عالية من المواد المفرزة التي يمكن من خلالها تحديد فصيلة الدم و بصمة الحامض النووي[4] واللعاب سائل يفرز من الغدد اللعابية الموجودة في الفم ،ويحتوي هذا السائل على أنزيمات تساعد على عملية الهضم و له أهمية في التحقيق الجنائي[5] ،،تتواجد آثاره على أعقاب السجائر التي يدخنها الجاني و يتركها في محل الحادث ،كذلك على جسم المجني عليه نتيجة عضة أو على بقايا فاكهة أكلها كالتفاح تترك بقاياها في مسرح الجريمة[6]،و يتم رفع اللعاب في أماكن تواجدها بواسطة مسحة من القطن المبلل خفيفا بالماء المقطر ،حيث يمسح بها مكان البقع و بعد ذلك

---

[1] فرج هشام عبد الحميد ،معاينة مسرح الجريمة، مرجع سابق ص 126

[2] مراد عبد الفتاح ،التحقيق الجنائي الفني و البحث الجنائي. مرجع سابق ، ص 268

[3] فرح هشام عبد الحميد ،معاينة مسرح الجريمة، مرجع سابق ص 129 .

[4] عبد الفتاح عبد اللطيف جبارة ،إجراءات المعاينة الفنية لمسرح الجريمة ،مرجع سابق ،ص 139

[5] منصور عمر المعايطة،ا لأدلة الجنائية و التحليل الجنائي (لرجال القضاء و الادعاء العام و المحامون و أفراد الضابط العدلية)طبعة 1 ،مكتبة دار الثقافة للنشر و التوزيع ،عمان،2009،ص55

[6] أحمد بسيوني أبو الروس، مديحة فؤاد الخضيري ،الطب الشرعي و مسرح الجريمة الطبعة1،مكتب الجامع الحديث،القاهرة،2005،ص 727

توضع في الهواء الطلق لتجف ثم توضع في أنبوبة زجاجية وترسل إلى المختبر الجنائي[1]،يتم كشف اللعاب في البقع و التلوثات المشتبه بها على الاختبارات الكيميائية و المجهرية.

2. بقع الجسم غير الحيوية: يقصد بالآثار غير الحيوية تلك الإفرازات الجسمية التي لا تحتوي على مكونات حية مثل العرق و البولو البراز و التي عند العثور عليها بمسرح الجريمة قد تمكن رجال الشرطة العلمية و التقنية من معرفة هوية و شخصية المتهم و ذلك من خلال تقنية الحمض النووي و هي على النحو التالي:

العرق: أوجه دلالته و مدى الاستفادة من وجوده في التحقيق الجنائي للتعرف على هوية الأشخاص . يتواجد على الملابس الداخلية و الخارجية و يتركز بالداخلية و أغطية الرأس بالحامض النووي DNA و ذلك استنادا إلى الملابس و الأغطية يحتويان على خلايا الجسم البشري[2].

البول: أحيانا يقوم الجاني بالتبرز أو البول في مكان الجريمة و هو في ذلك إما يكون مدفوعا بعامل الاضطرار و قضاء الحاجة فعلا أو يكون بدافع السخرية و الاستهزاء بصاحب المكان المسروق أو يكون التبول أو التبرز نتيجة التوتر العصبي الذي يعانيه الجاني عند ارتكاب الجريمة[3]و أوجه دلالته و الاستفادة منه في التحقيق الجنائي للتعرف على هوية الأشخاص و يتواجد على الملابس الداخلية غالبا و الحامض النووي DNA و ذلك استنادا إلى أن البول يحتوي على خلايا الجسم البشري أثناء الاحتكاك بالإحليل ،وفي حالة الالتهابات و الأمراض[4].

الشعر: الجرائم المصحوبة بعنف غالبا يتخلف عنها في مسرح الجريمة آثار ضئيلة مثل الشعر و الألياف التي تنتقل ما بين الجاني و المجني عليه و أداة الجريمة و مسرح الجريمة ،و يفضل دائما في كل القضايا الجنائية الحصول على عينات الشعر (30-40 شعرة) من الأجزاء المختلفة من الجثة قبل دفنها حتى في حالة عدم العثور على شعر بمسرح الجريمة في المراحل الأولية للمعاينة ،تؤخذ عينات الشعر عن طريق الاقتلاع للحفاظ على بصيلات الشعر،تؤخذ

---

[1] عبد الفتاح عبد اللطيف الجبارة، إجراءات المعاينة الفنية لمسرح الجريمة ،نفس المرجع،ص162

[2] عبد الله بن محمد اليوسف، مفهوم مسرح الحادث بين الدلالة و الدليل ....القرينة و الأثر ،مرجع سابق،ص50

[3] عمار عباس الحسيني، التحقيق الجنائي و الوسائل الحديثة في كشف الجريمة ،منشورات الحلبي الحقوقية ،لبنان،2015،ص465و ما بعدها

[4] عبد الله بن محمد اليوسف ،مفهوم مسرح الحادث بين الدلالة و الدليل ..القرينة و الأثر)نفس المرجع،ص49-50

عينات من شعر الرأس المقدمة و المؤخرة و اليسار و اليمين و قمة الرأس ،يجب تجفيف عينات الشعر في الهواء العادي ،و للشعر أهمية في مسرح الجريمة فهو يحدد ما إذا كان الشعر يخص إنسان أم حيوان ،و تحديد العرق (عرق أبيض،زنجي،أم آسيوي)،و التعرف على شخصية صاحب الشعر من خلال تحديد فصيلة الدم و بصمة الحمض النووي للشعر ،وتحديد الجنس (ذكر أم أنثى)، و تحديد ما إذا كان الشعر معالج أم لا (أصباغ كيميائية أو مزيلات الشعر)و في حدود ضيقة يمكن تحديد مكان الشعر من الجسم (شعر رأس أو عانة...)و ذلك من خلال الإفرازات المصاحبة للشعر[1].

الفرع الثالث :

دور الشرطة العلمية في فحص البصمات المستحدثة .

1. بصمة العين :

بصمة ابتكرتها إحدى الشركات الأمريكية لصناعة الأجهزة الطبية ، والشركات تؤكد انه لا يوجد عينان متشابهتان في كل شيء[2] ، وتتكون العين أساسا من ثلاث طبقات أهمها الشبكية التي تأخذ شكل القرص توجد في منتصف فتحة يدخل منها الضوء تسمى القزحية التي تعتبر المكون الرئيسي لبصمة العين ، وصورة القزحية بمكونتها تختلف من شخص لآخر ولا يمكن تكرارها وبالتالي تصبح صالحة لان تكون بصمة مميزة للشخص ،فضلا على انه يستحيل العبث بها أو تغييرها لأنها مغطاة كما أن هناك مسافة تفصلها عن القرينة التي تعد الطبقة الثالثة للعين ، و أي محاولة لتغيير هذا النظام تؤدي فورا إلى تدمير أجزاء كبيرة من العين أو فقدان البصر تماما[3]، ويتم تسجيل بصمة عين الشخص من قبل الشرطة العلمية بواسطة جهاز يعمل على تسليط الأشعة على الأوعية الدموية في العين ،حيث يجلس الشخص أمام الجهاز وعيناه مفتوحتان فيلتقط الجهاز البصمة ، ثم يقارنها ببصمات العين الأخرى المسجلة على الكمبيوتر الملحق بالجهاز ،وخلال ثانية يحدد الكمبيوتر هوية الشخص ، وبعد التشابه الكبير

[1] هشام عبد الحميد فرج، معاينة مسرح الجريمة، مرجع سابق، ص 164-165-166

[2] البدور جمال محمود الجوانب الشرعية و القانونية لاستخدام الوسائل العلمية الحديثة في التحقيق الجنائي، المرجع السابق ،ص 28 .

[3] -فوزية خربوش، الأدلة العلمية و دورها في إثبات الجريمة ،المرجع السابق ،ص 96,97

بين بصمة العين والأصبع سببا لعد هاتين الوسيلتين تتمتعان بنفس الدرجة في إثبات الهوية وبما أن الدلائل العلمية تؤكد على عد بصمة الأصبع دليل لإثبات الهوية ، فان القياس الذي يجعل من بصمة الأصبع أصلا ومن بصمة العين فرعا يستلزم

2- بصمة الصوت :

حيث إن للصوت علاقة وثيقة بالجريمة اذ يمكن استخدامه من قبل المجرمين كوسيلة لازمة في مراحل الإعداد والتحضير وحتى التنفيذ وهذا من خلال استخدام الأجهزة السلكية واللاسلكية منها الهاتف المحمول كأداة لتسهيل الاتفاق الجنائي وكذا لعقد الصفقات الكبرى حول تجارة الأسلحة أو المخدرات ،كما تستخدم الصوت عبر الهاتف كوسيلة لابتزاز أو التهديد أو لطلب الفدية لا سيما في جرائم الخطف[1]، ويجري الحصول على البصمة الصوتية من الشرطة العلمية بتسجيل الصوت وهو نقل الموجات الصوتية من مصادرها نبرات ومميزاتها الفردية وخواصها الذاتية بما تحمله من عيوب في النطق ،إلى شريط تسجيل " كاسيت "بحيث يمكن إعادة سماع الصوت للتعرف على مضمونه وإدراك خواصه التي تشكل عناصر المقارنة عند مضاهاته مع الصوت الشخص المشتبه فيه، مما يتبع تقرير إسناده إليه أو نفي ذلك[2]، وترسل الأشرطة المحتوية على التسجيلات الصوتية إلى مخابر الشرطة العلمية وبالضبط إلى فرع مقارنة الأصوات ، حيث تتم المضاهاة بمقارنة الصوت الثابت على الشريط مع أصوات مرجعية مخزنة على مستوى هذه المصلحة لأشخاص متهمين أو مشبوهين ،وقد تتم المقارنة مع شريط أخر سجل به صوت المشتبه فيه ،وتتم المضاهاة بالاستعانة بجهاز التحليل الصوتيspecctrgraphe[3].

3. بصمة الأذن :

يتضح استخدام هذه البصمة في مجال التحقيق الجنائي من جهة ما أثبتته التجارب العلمية منذ عام 1879 م على يد "اللفونسبرتليون "إن لكل أذن خصائص لا تشتبه فيها مع غيرها ،حتى على مستوى الفرد الواحد وعلى هذا كان للبحث عن اثر بصمة الأذن دورها في التحقيق الجنائي ،إلا أن بصمات هذا النوع قد يصعب إيجادها في بعض القضايا لعدم ملامسة الأذن

[1] فوزية خربوش، الأدلة العلمية و دورها في إثبات الجريمة ،مرجع سابق ، ص131

[2] محمدي بوادي حسنين، الوسائل العلمية الحديثة في الإثبات الجزائي ، مرجع سابق ، ص 67

[3]

لاماكن الجريمة غالبا ،ومع ذلك فيمكن إيجاد بصمات هذا النوع عند الأبواب والنوافذ التي قد يسعى الجاني لوضع أذنه عليها يقصد التأكد من وجود أحد في المنزل أولا وكذا يمكن وجود مثل هذه البصمات في الأماكن الضيقة في موقع الجريمة، وفي عام 1970 أوضح الألماني "هيرشي" أن هناك إمكانية لتقسيم الأذن البشرية وتبعه عدد من العلماء أضافوا الكثير في ميدان الاستفادة من بصمة الأذن في تحقيق الشخصية منهم : جورج لانجا " وهندل"و" روثر "وقد أثبتت بصمات الأذن فائدتها في التحقيق الجنائي عام 1951 في اليابان حيث قتل شخص امرأة في بيته ، تم نقلها إلى منزلها وأنكر أن المرأة كانت معه تلك الليلة ، حتى تم اكتشاف بصمات أذن المرأة في منزله فكانت دليلا على جرمه[1]

4. بصمة الرائحة :

حيث أثبتت الدراسات أن لكل إنسان رائحة تختلف عن الآخر بسبب إفراز سائل أبيض ثقيل يحتوي على مواد تتحلل بواسطة البكتيريا الموجودة على الجلد وينتج عنها مواد طيارة ذات رائحة مميزة يفرز هذا السائل مع العرق ،وبصدد قرينة الرائحة فانه لما كان لكل إنسان رائحة مميزة تختلف عن غيره فانه يمكن استخدام بصمة الرائحة في التعرف على الجاني ، حيث يستعان بالكلاب البوليسية في شم الأثر المادي الذي يتركه الجاني في محل الحادث ثم في تتبع رائحته والتعرف على صاحبها ،فاختلاف الروائح البشرية باختلاف الأشخاص يعتبر من الأمور التي يتم إثباتها يقينيا ليس بالتجربة وحدها إنما بواسطة بعض الأجهزة المتطورة[2]

5. بصمة الشفاه : من الثابت علميا أن الجلد الذي يغطي أصابع اليد والكفين وكذلك الشفاه له مميزات منفردة في نوعيتها وينتج عنها انطباعات تقوم بدور أساسي وحيوي في مجال الكشف عن الجريمة ، كما أثبتت الحقائق العلمية الحديثة أن الخطوط الموجودة على شفاه الإنسان تختلف من شخص لآخر ، ولا يمكن تماثلهما لكل وجه حتى بين التوائم ، أوان هذه الخطوط لا

[1] لحسن طيب عبد السلام الأسمر الحضيري ،الإثبات الجنائي بالوسائل العلمية الحديثة ،رسالة ماجيستر، سنة 2016 ،ص 102-101

[2] الحسن طيب عبد السلام الأسمر الحضيري ،الإثبات الجنائي بالوسائل العلمية الحديثة، نفس المرجع ،ص 103

تتغير مع تقدم السن ولذا أمكن استعمال هذا النوع من البصمات في التحقيق الجنائي، ويمكن الحصول على هذه البصمات في الأكواب التي استعملت للشرب في ساحة الجريمة[1].

6. بصمة الأسنان:

تبدو أهمية بصمات الأسنان في التحقيق الجنائي الفني والبحث الجنائي في تحقيق شخصية الأفراد، حيث تحدث أثار بصمات الأسنان على شكل علامات سوائل المأكولات أو على جسم المجني عليه، كما في ضحايا الاغتصاب أو القتل الجنسي ، كما قد تظهر هذه العلامات على الجاني حالة مقاومة المجني عليه ،حيث تساهم في التعرف على الجثث المجهول أصحابها والتي انتشلت من كوارث الطيران أو الحرائق[2].

المطلب الثاني:

دور الشرطة العلمية والتقنية في فحص الآثار الغير الحيوية (الغير البيولوجية)

قد اتجهت البحوث الجنائية العلمية الحديثة إلى البحث عن وسائل لإثبات الجريمة والكشف عن مرتكبيها واهتمت بدراسة الآثار الجنائية التي يرتكبها الجناة بمسرح الجريمة والبحث عن طبيعتها وفحصها بواسطة الوسائل والأجهزة العلمية المتوفرة في المخابر للوصول إلى الدليل الذي يؤدي إلى إثبات الجريمة أو نفيها و تعتمد نقطة الانطلاق غي اغلب التحقيقات الجنائية على الآثار الجنائية التي تصبح بعد فحصها أدلة مادية وهي عبارة عن أدلة محسوسة وملموسة وغالبا ما تكون معبرة عن الحقيقة لأنها تعتبر بمثابة الشاهد الصامت[3]، ومن بين الآثار الجنائية ما هو غير حيوي (غير بيولوجي) يتعلق بالأدوات التي يستخدمها في ارتكاب جريمته هذا بالإضافة إلى آثار أخرى تساعد في فك غموض الحادثة الإجرامية وبالتالي الوصول إلى الحقيقة مثل آثار الأنسجة ، وكل اثر من هذه الآثار المتحصلة تهتم بفحصها الشرطة العلمية في مخابرها من اجل الوصول إلى نتائج دقيقة في الأخير إلى جهاز العدالة[4].

---

[1] فهد الزامل الحشان ،مدى مشروعية استخدام الأجهزة الأمنية لبعض الوسائل التقنية الحديثة في كشف الجريمة، بدون ذكر السنة ،ص 61.60

[2] الحسن طيب عبد السلام الأسمر الحضيري ، الإثبات الجنائي بالوسائل العلمية الحديثة، مرجع سابق ،ص 108

[3] مسعود زيدة ، القرائن القضائية، مرجع سابق ، ص 47 .

[4] محمد حماد الهيتي، الأدلة الجنائية المادية ، مرجع سابق ، ص 93

الفرع الأول:

فحص المستندات والخطوط

إن عملية مضاهاة الخطوط وفحص المستندات لمعرفة مدى تزويرها من عدمه ،هي ليست عملية شكلية فقط بل هي علم وفن قائم بذاته ،كون أن خبراء هذا الميدان ملزمون بتطبيق خطوات متعاقبة ليقرروا في النهاية ما إذا كانت الكتابة أو الوثيقة هي مزورة أم لا.

1. تزوير النقود والأوراق المالية:

نص المشرع الجزائري على جرائم التزوير بصفة عامة في الفصل السابع من الكتاب الثالث من قانون العقوبات[1] ،إذ نصت المادة 197 منه على عقوبة السجن المؤبد بعدما كانت العقوبة هي الإعدام وهذا بعد تعديليها بموجب المادة 60 من القانون 23/06 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006 المعدل لقانون العقوبات وهذا لكل من قلد أو زور أو زيف نقودا معدنية أو أوراق نقدية أو سندات أو أذونات أو أسهم تصدرها الخزينة العامة وتحمل طابعها[2]، لا يخفى لأحد بأن التقدم العلمي كان له انعكاسات على طريقة ارتكاب الجرائم كما أن تطور القضايا قد تضاعف في العدد بنسبة مذهلة لم تكن متوقعة كاستعمال الأختام و التزوير. فأصبح من الضروري اللجوء إلى الخبرة الفنية لذا يضم مخبر الشرطة العلمية فريقا هاما من الخبراء والمختصين في كل فروعه[3]، أما بالنسبة لتزوير الأوراق المالية فإنها تعد من احدث أنواع الإجرام في العصر الحالي حيث يستخدم المجرمون آلات النسخ والسكانير في عمليات تزوير الأوراق المالية وهذا بنسبة 80%في حين أن هذه الآلات تنسخ فقط الأشكال الظاهرة سطحها ، وبفضل أنه فيديو سكانير تظهر العملة الحقيقية من المزيفة ، كون أن العملة الحقيقية تحتوي على رموز وعلامات خاصة تميزها عن بقية الأوراق مثل الرسومات المميزة والتي تكون عادة غائرة في الورقة النقدية لذلك لا تتمكن آلة النسخ أو الكثير من نسخها ، كذلك الخطوط السرية ، نوعية الورق الذي يظهر باهتا في العملة الحقيقية باعتباره يحتوي على مواد كيميائية متنوعة تتفاعل عند تعريضها لمختلف أنواع الأشعة في حين يظهر ناصعا في العملة المزيفة ، أما فيما

---

[1])أمر رقم 156/66 مؤرخ في : 08 يونيو 1966 المتضمن قانون العقوبات الجزائري المعدل والمتمم .

[2]مسعود زيدة، القرائن القضائية ، مرجع سابق ، ص 81 .

[3]يحي بن لعلي، الخبرة في الطب الشرعي ، مرجع سابق ، ص 159 .

يخص الصكوك البنكية فهي كذلك محمية من التزوير إذ لها علامات مميزة خاصة بها كالألوان والطباعة المكررة لرموز البنك والثقوب الخاصة ، كما أن الورق المصنوع من الصك هو كذلك من نوع خاص ومشبع بمواد كيميائية سرية يتغير لونها بمجرد تعريضها لأية تحاليل أو أشعة بغرض كشف التزوير[1].

2. مضاهاة الخطوط :

يعتقد خبراء علم الخطوط أن لكل شخص خطه المميز ،والذي يختلف باختلاف ظروف زمان ومكان تحريره ،وبالتالي فان تحليل خصائص لخطوط في المضبوطات والوثائق قد يفيد كشف غموض الجريمة وإظهار الحقيقة وخاصة في قضايا التهديد عن طريق رسائل مجهولة الهوية أو عند مضاهاة خط وارد في ورقة وجدت بمسرح الجريمة مع خط المشتبه فيه ،لان ذلك قد يدل على المجرم ففي جريمة قتل كتب الضحية بدمه قبل موته على كف يده اسم الشخص الذي قتله ولما لاحظ المحقق ذلك اخذ صورة لهذا الاسم وقام بمضاهاتها بأوراق القتيل وتحقق بأنها مكتوبة بخط يده وليس بخط شخص آخر يريد التظليل وإلصاق التهمة بصاحب هذا الاسم للانتقام منه ،وعند تفتيش مسكن صاحب الاسم المذكور عثر عنده على أشياء كثيرة للضحية وبمواجهته بها ،اعترف بارتكابه للجريمة[2]، تقوم مضاهاة الخطوط على دراسة بعض الخصائص الجوهرية التي يتميز بها كل خط مثل شكله ،طريقة الكتابة والإملاء وعدة جوانب أخرى ، ولهذا الغرض لابد من فحص الخط الأصلي ومقارنة خواصه بالوثائق المضبوطة ، حيث يطلب من المتهم أن يكتب نصا معينا من عدة نسخ وفي عدة وضعيات (جالسا ، واقفا ، على سطح مائل ،على سطح متموج ، على كف يد ...) تتكرر فيه بوجه خاص الحروف المشتبه فيها ،بحيث يملي عليه خبير الشرطة العلمية النص ،وعليه ألا يضع أمامه الورقة محل المضاهاة لان المشتبه فيه دون شك سوف يتفادى الكتابة بنفس الطريقة محاولا تضليل الخبير بعدها يقوم الخبير بتصوير الوثائق المشبوهة وتكبيرها ، وليتم بعدها بدراسة شكل الخط من حيث أشكال الحروف وحجمها وأسلوب كتباتها مثل درجة الميل والانحراف على السطر

[1] أوراري كريم ،انجازات ومشاريع تنمية مديرية الشرطة العلمية والتقنية ، مجلة الشرطة، الجزائر، عدد خاص،جويلية2001، ص 10 -11

[2]) مسعود زيدة ،القرائن القضائية، مرجع السابق ، ص 81.

ارتفاعها أو انخفاضها ،انتظام وتباعد الحروف بينها وبين الكلمة الأخرى طريقة وصلها ببعضها وكيفية وضع النقاط من فوقها وتحتها وكذا المد في حروف أخر الكلمة[1].

3. فحص المستندات والوثائق :

تشكل الوثائق والمحررات بمختلف أنواعها ميدانيا مغريا للتزوير المادي[2]، سواء بالحذف أو بالزيادة في المحررات ،أو بوضع توقيعات وأختام مزورة ، وكذلك بإضافة أسماء مزيفة بالزيادة في المحررات ،أو بوضع توقيعات وأختام مزورة ،وبتقليد الوثائق ،والاصطناع وبالمقابل فقد عرفت وسائل الكشف وفضح التزوير تطورا كبيرا وبالأخص تقليد الوثائق ،والاصطناع وبالمقابل فقد عرفت وسائل الكشف وفضح التزوير تطورا كبيرا وبالأخص ما يتعلق منها بطرق التحليل الكيميائي للحبر والورق حيث يسمح هذا التحليل بمعرفة نوع الورق المستعمل مثل صكوك ،جوازات السفر ،فتصنع من ورق خاص ،يختلف عن الورق العادي ،كما يتم استخدام الفحص المجهري والعدسة المكبرة كذا للبحث عن أثار التغيير ،الكشط أو المحو ، وكذا التصوير الفوتوغرافي بتقنياته المختلفة ، ومن أهم التحاليل المتبعة في ذلك :

تركيب الورق ويسمح بمعرفة طبيعة الألياف ، حيث تغلي القطع الورقية الصغيرة بمحلول بروكسيد الصوديوم المخفف وتصبغ بصيغة اليود ، حالة المحو والشطب والكشط هنا يقوم خبير الشرطة العلمية بإجراء الفحص بواسطة المجهر أو بالعدسة المكبرة تحت الأشعة فوق البنفسجية، وأحيانا القيام بتفاعلات كيميائية حيث يمكن إبراز الخط المضمحل بإرجاع أثاره عن طريق تعريضه إلى بخار كيبريتور الأمنيوم في حالة الحبر الذي يحتوي على مركبات الحديد نفس الشيء بالنسبة للكلمات الممحية بالممحاة يمكن استكشافها بالأشعة فوق البنفسجية أو بتصوير الوثائق بالأشعة تحت الحمراء ،أما الكلمات بالقلم الطامس (correcteur) فيمكن إزالة مادة الطمس البيضاء كيميائيا أو بالتصوير على ألوان حساسة للأشعة تحت الحمراء وتتبع نفس الطرق في كشف الأختام المزورة[3]، أما في حالات حرق أطراف الوثائق أو تمزيقها أو طيها بغرض تغير لونها للإيهام بقدمها هنا يتم تحليل المحررات في محلول برمنغنات البوتاسيوم وأحيانا في محلول مليان ومنه يمكن فضح هذا التزوير حيث يتغير لون الوثائق

[1] يحي بن لعلي، الخبرة في الطب الشرعي ، مرجع سابق ، ص 162 -161.

[2] تبين المادة 216 من قانون العقوبات الجزائري ، أساليب التزوير المختلفة في المحررات الرسمية والعمومية

[3] بوادي حسنين المحمدي ،الوسائل العلمية الحديثة في الإثبات الجنائي ، مرجع سابق ، ص 100 الى 105.

القديمة أصلا بفعل عملية التأكسد والتي تصيب خاصة الأجزاء المعرضة منها للهواء والضوء ويكون أوضح على مستوى الحواف ،في حين أن الورقة الجديدة التي أراد الفاعل جعلها تبدو قديمة بتغيير لونها فإنها بعد التحليل تظهر مسار الصبغة اللونية على الوثيقة مع وجود مساحات صغيرة غير ملونة ، كما قد تظهر عليها خطوط داكنة هي بمثابة طيات قبل التلوين المفتعل[1] .

الفرع الثاني :

فحص الآثار الأخرى

أولا: آثار استخدام الأسلحة النارية :

يقصد بالأسلحة النارية المسدسات اليدوية أو الأسلحة الطويلة كالبنادق والأسلحة الرشاشة أو السلاح الرشاش وقد صنفها المشرع الجزائري مع باقي الأسلحة في الأمر 06/97 ضمن عدة أصناف[2]،وهذه الآثار يهتم بها المحقق الجنائي ويجدها في مخلفات السلاح الناري والآثار التي تتخلف عن الأسلحة النارية التي ترتكب بها الجرائم نوعان : المقذوف الناري والظرف الفارغ[3]

1.**المقذوف الناري** :هو جسم معدني هو الجزء المعدني من مقدمة الطلقة الحية التي ينفصل عنها عند اشتعال البارود في حجرة إطلاق النار ليسير في مسورة السلاح في اتجاه الهدف وتقسم المقذوفات من حيث شكل المقدمة إلى :مقذوفات ذات مقدمة مستديرة(شكل 111) وغالبا ما تستخدم في المسدسات ومقذوفات ذات مقدمة مدببة(شكل 112) وغالبا ما تستخدم في البنادق ،فعندما ينطلق المقذوف داخل مسورة السلاح الناري متأثرا بالضغط المرتفع للغازات الناتجة عن اشتعال البارود فان المقذوف يتمدد ويملأ القطاع المستعرض للمسورة التي تتطبع آثار الشحنات على المقذوف والتي تعتبر بصمة خاصة بكل سلاح [4]وعند ضبط السلاح المشتبه فيه يطلق منه ثلاث طلقات على الأقل في صندوق ممتلئ بالقطن المكبوس ثم تقارن

---

[1] يحي بن لعلي،الخبرة في الطب الشرعي، مرجع سابق ، ص 160 .

[2] الامر رقم 06/97 المؤرخ في 12 يناير 1997 المتعلق بالعتاد الحربي والأسلحة والذخيرة

[3] معجب معدي الحويقل ،دور الأثر المادي في الإثبات الجنائي ،أكاديمية نايف العربي للعلوم الأمنية،1999 ، ص 58

[4] هشام عبد الحميد فرج، معاينة مسرح الجريمة، مرجع سابق ، ص 197-198

مقذوفات هذه الطلقات مع المقذوف المعثور عليه في مسرح الجريمة[1])ومن أمثلة التقنيات الحديثة المستخدمة في فحص الأسلحة جهاز قياس عرض السدود و الخدود للمقاذيف النارية و الأجهزة الميكروسكوبية المقارنة و المنظار المكبر و جهاز استخلاص العينات من المسدسات و البنادق[2].

2.الظرف الفارغ :هو جسم معدني(كرتوني أو بلاستيكي في الأسلحة الخرطوش) مجوف ينفصل المقذوف عنه عند اشتعال المواد المتفجرة فيه داخل غرفة الإطلاق ويقذف به السلاح إلى الخارج أو يبقى داخل السلاح حسب نوع السلاح ، وتبدو أهمية تواجد هذا الظرف في مسرح الجريمة في تحديد هوية السلاح المنطلق منه حيث توجد عليه عدة آثار مثل البصمة وهي خاصة ومنفردة لكل سلاح ،كما يفيد هذا الظرف في تحديد مكان وقوف المتهم لحظة الإطلاق حيث أن لكل سلاح يقذف بالظرف الفارغ مسافة محددة مع وجود بعض الاستثناءات مثل تدحرج المقذوف لأسفل في مكان مائل أو متدرج كالسلم[3]، يتم تصوير الظرف الفارغ في مسرح الجريمة قبل رفعه ثم يتم التقاطه بواسطة عود ثقاب أو ما شابهه يوضع داخل الظرف لرفعه كما توضع قطعة قطن لسد فوهة الظرف الفارغ للمحافظة على رائحة البارود ثم يتم تحريزه ويرسل إلى مخبر الأسلحة والقذائف للشرطة العلمية ليتم فحصه(1)، الظرف بواسطة جهازIBISالخاص بالأسلحة ، وهو جهاز آلي متطور يقوم بفحص الخطوط الحلزونية للسلاح المستخدم ويقوم في نفس الوقت بحفظ هذه البيانات وصور لها في ذاكرة الكمبيوتر والتي يمكن الرجوع إليها في أي وقت لمقارنتها بالظرف محل الدراسة أو المقذوف الناري[4].

ثانيا: آثار المواد المتفجرة :

يعتبر البارود الأسود أو المادة المتفجرة ظهرت في القرون الأخيرة ، حيث استخدمها احد مهندسي مناجم الفضة في ألمانيا سنة 1635 ثم تابع استخدامه إلى أن اكتشف احد العلماء

---

[1]هشام عبد الحميد فرج، معاينة مسرح الجريمة ، مرجع أعلاه ، ص 200

[2]سالم بن حامد بن علي البلوي، التقنيات الحديثة في التحقيق الجنائي و دورها في ضبط الجريمة ، المرجع السابق ، ص 76،77 .

[3]،هشام عبد الحميد فرج، معاينة مسرح الجريمة ،مرجع أعلاه ،ص190،191

[4]هشام عبد الحميد فرج ، معاينة مسرح الجريمة لأعضاء القضاء والنيابة والمحاماة والشرطة وطب الشرعي ، ص 156 وما بعدها

مادة اللنيتروجليسيرين شديد الانفجار ،وللحد من خطورة استعمال هذه المادة ، تم تطوير صناعة المتفجرات ، وذلك بعمل إحلال جزئي بإضافة النيتروجليكول ومن أهم المواد المتفجرة المستخدمة حاليا الديناميت وهي أساسا عبارة عن مركبات النيتروجليسيرين بالإضافة إلى النيتروجليكول ، نيتروسليلوز ونترات الأمنيوم ،والمتفجرات بصفة عامة عبارة عن مركبات كيميائية أو مخلوط من عدة مركبات يكون من خصائصها الاحتراق السريع تحت مؤثرات معينة لتعطي كميات هائلة من النواتج في لحظة قياسية قد تصل إلى أجزاء المليون من الثانية ،ويكون لها قوة ضغط عالية مصحوبة بدرجة حرارة عالية جدا تؤثر على ما حولها تأثيرا تدميريا تختلف شدته حسب نوع وكمية المادة المتفجرة المستخدمة [1] ففي حالة حدوث انفجار في مكان ما فإنه يتعين على خبراء الشرطة العلمية الانتقال بسرعة إلى مكان الحادث من اجل إجراء المعاينات اللازمة بشأنه والوقوف على مخلفاته فعند القيام بمعاينة مكان انفجار لم تعرف المادة المتفجرة التي استعملت لإحداثه ،يجب على المحقق إثبات ما إذا كان هناك رائحة باقية من الانفجار من عدمه وذلك بان يتشمم بين الأنقاض الكائنة في مركز الانفجار لمعرفة طبيعته تحديد نوع المتفجر كيمائيا لتأتي بعدها عملية اخذ العينات من بقايا الانفجار الموجودة في مسرح الجريمة والقيام بتحريزها في إحراز ملائمة لها تهيئة لإرسالها إلى مخبر الشرطة العلمية لفحصها هذا ويجب على خبراء الشرطة العلمية عند إجراء الفحوص على العينات التركيز علة معرفة نوع المادة المتفجرة وكذا تحيد النظام المتبع في تشغيل القنبلة ، وهذا كله يهدف الوصول إلى معرفة هوية مقترفي الجرم[2].

ثالثا: آثار الأنسجة والملابس

قد نجد في مسرح الجريمة قطعة من ملابس الجاني في قبضة القتيل عند مقاومته ،أو علقت قطعة من هذه الملابس بمسمار أو ما شابه ذلك عند فراره أو أثناء تسلقه على حائط أو نافذة ، أو ترك الجاني منديله بالمكان هنا على خبير الشرطة العلمية تفحص هذه القطع ومضاهاتها مع ما يضبط عند المشتبه فيه لاستخلاص وجه الدليل منها .

[1] منصور عمر المعايطة ، الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي، مرجع سابق ، ص 125.

[2] عبد الفتاح مراد، التحقيق الجنائي ، مرجع سابق ، ص 416 -417 .

عند العثور على آثار الأقمشة سواء كانت مأخوذة من ملابس الجاني أو المجني عليه لابد من تصويرها في مكان العثور عليها ثم رفعها بطرق سليمة حفاظا عليها ، ثم إرسالها إلى مختبر الجنائي لفحصها، حيث توجد عدة طرق يمكن بواسطتها فحص الأنسجة وقطع الأقمشة والملابس ومضاهاتها [1]،يتم فحص ومضاهاة الأقمشة باستخدام عدة أجهزة وتقنيات مثل أجهزة الفحص المجهري كالميكروسكوب والأشعة فوق البنفسجي ،وجهاز التحليل الطيفي ، حيث يقوم الخبير أولا بفحص القطعة القماشية من حيث نوعها ، لونها ،تطابق الحواف شكل النسيج وحجمه ونعومته كما يظهر عدد الخيوط وسمكها ومتانتها وطريقة نسجها هل هي يدوية أم اصطناعية وكذا نوعه هل من الصوف أو القطن أو الحرير ....الخ ،كما قد تتم المضاهاة بين الجزء المعثور عليه بمسرح الجريمة مع الأصل المشكوك انه انتزع منه لمعرفة مدى مطابقاته وهذا بواسطة الميكروسكوب المقارن بقوة تكبير تبلغ أربعة أضعاف ،مثل مقارنة قطعة من قميص أو سروال مع قميص المشتبه فيه أو سرواله وموضع التماثل في شكل وطريقة النسيج ونوعه ومساحته وعدد الخيوط في كل فتلى ولونها وملاءمتها للجزء المنزوعة منه[2].

رابعا: آثار الزجاج والتربة :

1.**آثار الزجاج:** في أحيان كثيرة يكون مسرح الجريمة هو سيارة حيث ترتكب بعض الجرائم عن طريق تكسير زجاج نوافذ السيارات وقد يكون مسرح الجريمة هو المنزل وحدث كسر في احد نوافذه الزجاجية أثناء دخول أو هروب الجاني ،إن مرور الجاني بجسده من خلال الزجاج المكسور قد يؤدي إلى تعلق أجزاء ناعمة من الزجاج المكسور بملابسه ويكون الزجاج في هذه الحالة ذو قيمة عظيمة حين يتم إثبات إن نوعية الزجاج المصاحب للجاني من نفس نوعية الزجاج المحطم في مسرح الجريمة، يعتبر أهم دور للضابط الفني في مسرح الجريمة المصحوب بكسور زجاج وتحديد اتجاه الكسر لتحديد ما إذا كان الجاني موجود داخل السيارة أو المنزل أو خارجهما[3].

2.آثار التربة :التربة عبارة عم ذرات دقيقة تشكل عند تجمعها أرضية معينة تختلف طبيعتها ومصدرها مثل التربة الزراعية التي يتخلف عنها الطين في حين نجد التربة الصحراوية يتخلف

[1]خربوش فوزية، الأدلة العلمية ودورها في إثبات الجريمة ، مرجع سابق ، ص 145

[2]عبد الفتاح مراد ،التحقيق الجنائي، مرجع أعلاه ، ص 245 –246.

[3]هشام عبد الحميد فرج ،معاينة مسرح الجريمة ، مرجع سابق، ص 168 –169.

عنها الرمل[1]، ويعتبر تواجد التربة في مسرح الجريمة على غير موضعها كتخلفها على حذاء المجني عليه أو على حذاء الجاني أو على الجثة مهما لتحديد أن موضع قتل المجني عليه ليس نفسه مكان اكتشاف جثته ، فيستغل الخبير الجنائي وجود مميزات التربة ليقوم بمقارنة هذه العينات من التربة بعينات أخرى مثل مقارنة تربة المكان التي ارتكب به الجريمة مع التربة العالقة في حذاء المشتبه فيه.

تتم عملية الفحص لآثار التربة بعدة طرق و فتستخدم أجهزة الفحص المجهري كالميكروسكوب لمعرفة لون وحجم ونوع التربة وكذا نوه الشوائب التي تحتوي عليها التربة كالنجارة الاسمنت الروث حبوب الطلع والتي تتواجد في التربة الزراعية وغيرها والتي تفيد في معرفة المنطقة المتواجد بها هذا النوع من التربة كما قد تتم عملية الفحص بواسطة تقنية حرق التربة في العينتين عند درجة الحرارة 500 درجة مئوية للتخلص من المواد العضوية لمقارنة المسحوق المتبقي أو بمقارنة لون ورائحة الأبخرة المتصاعدة من العينتين [2].

.

[1] خربوش فوزية،الأدلة العلمية ودورها في إثبات الجريمة ، مرجع سابق ، ص 140

[2] هشام عبد الحميد فرج ،معاينة مسرح الجريمة، المرجع السابق ، ص 140 -141

الخاتمة

يلعب جهاز الشرطة العلمية و التقنية دور مهم في محاربة الجريمة و المحافظة على الأمن و التصدي للعابثين بأمن و استقرار المجتمع فالجريمة في تزايد و نمو فأخذت مكانا متقدما في مجالات الاقتصاد و السياسة و في العلوم التقنية ،وتعدت طابعها التقليدي إلى طابع الحداثة و التنظيم، فأصبح لها هيكلها التنظيمي وحتى يستطيع جهاز الشرطة من الحد من الجريمة لابد من وضع خطة عمل للحد من الجريمة ،وهذه الخطة لابد لأن تشمل على بنود أساسية لضمان الوقاية من الجريمة فجهاز الشرطة العلمية والتقنية يتوفر على الوسائل و التقنيات اللازمة لترجمة العناصر المرفوعة من مسرح الجريمة و تحليلها مخبريا ،ومن أجل الوصول إلى هوية الفاعل و معرفة كيفية وقوع الجريمة فإن الأسلوب الوحيد الذي يمكن من ذلك هو دراسة مسرح الجريمة عن طريق الاهتمام الآثار سواء كانت بيولوجية أو غير بيولوجية ،فالشرطة العلمية تستعين بالطب ،البيولوجيا، الفيزياء...وغيرها من العلوم الأخرى بالإضافة إلى ذلك أن الشرطة التقنية التي تمثل مهمتها في إعطاء و تقديم العناصر المستخلصة والآثار المرفوعة من مسرح الجريمة و تقديمها إلى مخبر الشرطة العلمية للتحليل و إعطاء النتائج.

ومن النتائج التي نستخلصها أن الشرطة العلمية و التقنية تستعمل أجهزة متطورة للكشف عن غموض الجريمة كالميكروسكوب و الانترنت واستخدام الأشعة و الكلاب البوليسية إضافة إلى أن دورها يتمثل في حماية و تحصين مسرح الجريمة ،وتوجد هناك طرق فنية و تقنية تستخدمها الشرطة العلمية في ذلك و أن الشرطة العلمية تلعب دورا هاما في فحص الآثار الجنائية خلال إجراء مختلف الاختبارات عليها و أن الآثار الجنائية تنقسم إلى أثار مادية (غير حيوية) و أثار بيولوجية حيوية

و تعتبر البصمة الوراثية تقنية متطورة في التعرف على هوية المجرمين ذلك أنه لا يوجد اثنان في العالم يتشابهان في تركيبة الحمض النووي حيث ساهمت بشكل كبير في كشف إثبات الجرائم.

إن الاعتماد على التحقيق الجنائي العلمي يستدعي العمل على رفع مستوى الثقافة العلمية و الفنية لرجال الأمن و القضاء ،و بتدريس العلوم التي تخدم القضاء كعلم الأدلة الجنائية ،التعامل الفني مع مسرح الجريمة،علم البصمات و الطب الشرعي...سواء في كليات الحقوق أو المدرسة العليا للقضاء و معاهد الشرطة الجنائية.

كما أنه لا ينبغي وضع الثقة المطلقة في الدليل العلمي ،فهو ليس بمنأى عن المجادلة و المناقشة في إطار المعايير و الضوابط التي بمقتضاها يمكن إنزال الدليل العلمي منزلته الصحيحة ،مع ضرورة الإبقاء على الخبراء المقيدين بجدول الخبراء بالمجلس القضائي إلى جانب خبراء الشرطة العلمية و التقنية ،لأن من شأن ذلك تقوية مردودية الخبرة و تجنب نقص في عدد الخبراء. كما أنه يجب تقوية العلاقة بين الجهات القضائية و الشرطة العلمية و التقنية و إقامة جسر التعاون و التفاهم بينهما.

و من الاقتراحات التي يمكن ذكرها :

- برمجة أبواب مفتوحة من حين لآخر لتعريف المواطنين بجهاز الشرطة العلمية و التقنية و الدور المنوط بها.
- القيام بتحسين و توعية المواطنين بين الفترة و الأخرى حول عدم العبث بعناصر مسرح الجريمة و إعطاء دروس تطبيقية و ميدانية حول مسرح الجريمة و كيفية المحافظة عليه و رفع الآثار و تحريزها.
- الإسراع في وضع قانون خاص يوضح عمل عناصر الشرطة العلمية و التقنية خاصة في ظل الأهمية التي تتمتع بها.
- إدخال المزيد من التطورات على المختبرات الجنائية سواء من إدخال الأجهزة الحديثة و لاسيما برامج متطورة للحاسوب الآلي لغرض التعامل مع الآثار المادية التي يمكن الحصول عليها في مسرح الجريمة إضافة إلى إعداد كوادر مؤهلين بدرجة فنية و حرفية أعلى عن طريق بعثهم لدورات خارجية متخصصة في هذا المجال والتعاون مع البلدان الأخرى سواء عربية أو أجنبية

قائمة المصادر والمراجع

باللغة العربيـــــــــــة

النصـــــوص التشريعية:

1. الامر رقم 156/66 مؤرخ في : 08 يونيو 1966 ،ج ر ،ع 49 المؤرخ في 1966/06/11 المتضمن قانون العقوبات

2. الامر رقم 06/97 المؤرخ في 12 رمضان عام 1417 هـ الموافق لـ:21 يناير 1997 المتعلق بالعتاد الحربي والأسلحة والذخيرة المعدل و المتمم الصادر في الجريدة الرسمية العدد 6 بتاريخ 22جانفي 1997

الكتـــــب العامة:

1. أحمد ابو القاسم ، الدليل الجنائي المادي ودوره في إثبات جرائم الحدود والقصاص، الجزء الأول، المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب ،الرياض، 1993.

2. أحمد بسيوني أبو الروس ، التحقيق الجنائي والتصرف فيه والأدلة الجنائية، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية، مصر، 1998.

3. أحمد بسيوني أبو الروس، مديحة فؤاد الخضيري ،الطب الشرعي و مسرح الجريمة و البحث الجنائي ،الطبعة2 ، المكتب الجامعي الحديث،القاهرة،مصر،2008 .

4. بارعة القدسي ،التحقيق الجنائي والطب الشرعي ،الهيئة العامة السورية للكتاب، دمشق ،سوريا، 2016

5. بوادي حسنين المحمدي، الوسائل العلمية الحديثة في الإثبات الجزائي ، كلية الشرطة منشأة المعارف ،الإسكندرية ،مصر، 2005،.

6. جزاء غازي العصيمي العمري، إسهام البحث الجنائي في الكشف عن الجرائم المقيدة ضد مجهول، الطبعة الأولى، الرياض ،السعودية،2002.

7. خليفة علي الكعبي، البصمة الوراثية و أثرها على الأحكام الفقهية، دراسة فقهية مقارنة ،دار النفائس للنشر و التوزيع،عمان،الأردن،2006.

8. زيدة مسعود، القرائن القضائية، موفم للنشر و التوزيع،الجزائر، 2001.

9. طه أحمد طه متولي ، التحقيق الجنائي وفن استنطاق مسرح الجريمة ، نشأة المعارف شركة طلال للطباعة،الإسكندرية،مصر، 2000 .

10. عادل عبد العال خراشي، ضوابط التحري والاستدلال عن الجرائم في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي ،دار الجامعة الجديدة للنشر،الإسكندرية،مصر، 2006

11. عبد الفتاح عبد اللطيف الجبارة، إجراءات المعاينة الفنية لمسرح الجريمة الطبعة الأولى،دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع ،عمان،الأردن، 2011

12.حسن أبو الذهب، مشروعية الأدلة العلمية في الإثبات الجنائي، مبادئ حقوق الإنسان، ، الطبعة الأولى،الجزء الأول،2018

13.عبد الفتاح مراد، شرح التحقيق الجنائي الفني و البحث الجنائي ،مصر، دار الكتب و الوثائق الرسمية، الإسكندرية ،مصر،2005.

14.عبد الله اوهايبية ،شرح قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، التحري و التحقيق ،الجزائر ،دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع ،الجزائر،2005.

15. عمار عباس الحسيني، التحقيق الجنائي و الوسائل الحديثة في كشف الجريمة ،منشورات الحلبي الحقوقية ،لبنان،2015.

16.عمر الشيخ الأصم، نظام الرقابة النوعية في المختبرات الجنائية في الدول العربية أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ،الرياض،السعودية، 1999.

17.قدري عبد الفتاح الشهاوي، الاستدلال الجنائي والتقنيات المتقدمة ،دار النهضة العربية ، القاهرة،مصر، 2005

18.محمد أحمد غانم، الجوانب القانونية و الشرعية للإثبات الجنائي بالشفرة الوراثية ، الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية،مصر، 2008

19.محمد حماد مرهج الهيتي، التحقيق الجنائي و الأدلة الجرمية، ،دار المناهج للنشر و التوزيع ،عمان،الأردن،2010.

20.محمد حماد مرهج الهيتي ، الأدلة الجنائية المادية ، مصادرها ، أنواعها ، أصول التعامل معها :كشفها و فحصها، دار الكتب القانونية،القاهرة،مصر،2008.

21.محمد لطفي عبد الفتاح ،قانون الجنائي واستخدامات التكنولوجيا الحيوية ،الطبعة الاولى، دار الفكر والقانون،مصر،2012.

22.مصطفى مجدي هرجة ،الإثبات في المواد الجنائية ،دار المطبوعات الجامعية ،الإسكندرية ،مصر، 1992.

23.معجب معدي الحويقل ،دور الأثر المادي في الإثبات الجنائي،الطبعة الأولى، الرياض ،أكاديمية نايف العربي للعلوم الأمنية ،الرياض،السعودية،1999.

24.مقدم محمد حمدان عاشور، أساليب التحقيق والبحث الجنائي ،شؤون الأكاديمية ، قسم المناهج، فلسطين ،2010

25.منصور عمر المعايطة ،الأدلة الجنائية و التحليل الجنائي (لرجال القضاء و الادعاء العام و المحامون و أفراد الضابط العدلية)طبعة 1 ،مكتبة دار الثقافة للنشر و التوزيع ،عمان،الأردن،2009

26.يحي بن لعلي :الخبرة في الطب الشرعي : مطبعة عمار قريف، باتنة ،الجزائر،1994

الكـــتب المتخصصة:

1.أحمد عبد اللطيف الفقي، الشرطة وحقوق ضحايا الجريمة ،سلسلة حقوق ضحايا الجريمة،الطبعة الأولى، دار الفجر للنشر و التوزيع ،القاهرة،مصر،2003.

2.رياض عبد الغاني ،جهاز الشرطة القضائية،دراسة مقارنة تحليلية و نقدية،الطبعة الأولى،الجزء الأول ، مكتبة دار السلام، الرباط،المغرب،2009.

3.عباس أبو شامة ،الأصول العلمية لإدارة عمليات الشرطة، الطبعة الأولى ،المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب، الرياض،السعودية،1988.

3.عبد الكريم الردايدة ،الجامع الشرطي :في إجراءات التحقيق الجنائي و أعمال الضابطة العدلية،دائرة المطبوعات للنشر ،الاردن،2006.

4.عصام المدني – عميد شرطة إقليمي، مرشد الشرطة القضائية في أساليب البحث والتحري وطرق الاستدلال الجنائي ،الطبعة الأولى،المغرب، 2011.

5.محمد فاروق عبد الحميد كامل ،القواعد الفنية الشرطية للتحقيق و البحث الجنائي ،الطبعة الأولى ،أكاديمية نايف للعلوم الأمنية،الرياض،السعودية،1999.

6.هشام عبد الحميد فرج، معاينة مسرح الجريمة لأعضاء القضاء و النيابة و المحاماة و الشرطة و الطب الشرعي ،الطبعة الأولى ،مصر ، 2004

الأطروحـــــــات و الرسائل:

اطروحـــات الدكتوراه:

1. بهلول مليكة ،دور الشرطة العلمية والتقنية في الكشف عن الجريمة ،رسالة دكتوراه في القانون الجنائي، كلية الحقوق ،بن عكنون ،الجزائر، 2012-2013

رسائـــــل الماجستيـــر:

1. الحسن طيب عبد السلام الأسمر الحضيري ،الإثبات الجنائي بالوسائل العلمية الحديثة ،رسالة ماجيستر ،كلية الدراسات العليا، جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية مالانج، ليبيا،2015/ 2016.

2. آمال عبد الرحمن يوسف حسن ،الأدلة العلمية الحديثة ودورها في الإثبات الجنائي ،رسالة ماجيستر في القانون العام ،كلية الحقوق ،جامعة الشرق الأوسط،2012/2011

3. خربوش فوزية : الأدلة العلمية ودورها في إثبات الجريمة ، رسالة ماجستير،كلية الحقوق، جامعة بن عكنون ،الجزائر، 2001-2002.

4. سالم بن حامد بن علي البلوي ،التقنيات الحديثة في التحقيق الجنائي ودورها في ضبط الجريمة ،رسالة ماجستير ،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ،الرياض،السعودية، 2009 .

5. عبد الله محمد علي المليح، صحة الإجراءات الجزائية و أثرها في مواجهة الجريمة ،رسالة ماجستير ،أكاديمية شرطة دبي .ادارة الدراسات العليا،الإمارات،2005

6. فهد زامل بنبركة الحوشان ،مدى مشروعية استخدام الأجهزة الأمنية لبعض الوسائل التقنية الحديثة في كشف الجريمة، رسالة ماجستير ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية،2000

7. وفاء عمران – الوسائل العلمية الحديثة في مجال الإثبات الجنائي رسالة ماجيستر في القانون العام ،فرع قانون العقوبات والعلوم الجنائية،كلية الحقوق، جامعة الأخوة منتوري قسنطينة ، 2009/2008.

رسائل الماستـــــر:

1. حفصة عماري ،دور المعاينة والخبرة في الإثبات الجنائي ،مذكرة ماستر – شريعة و قانون،معهد العلوم الإسلامية،قسم الشريعة،جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، 2016 – 2017.

2. حمادي زهرة،أساليب و فنيات التحري في مسرح الجريمة، مذكرة ماستر في الحقوق،كلية الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة المسيلة ؛2015،2014.

3. صونية رومان، نسيم جبار، دور الشرطة العلمية في إثبات الجريمة مذكرة الماستر كلية الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، الجزائر،2012– 2013.

4. عبد السلام زكاري، دور الشرطة التقنية و العلمية في مسرح الجريمة، مذكرة ماستر المنظومة الجنائية و الحكامة الأمنية،كلية العلوم القانونية و الاقتصادية و الاجتماعية أكادير، المغرب ،2019/2018

5. علاء الدين سلماني "دور الشرطة العلمية في إثبات الجريمة، مذكرة ماستر، قسم الحقوق ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة محمد خيضر ،بسكرة، الجزائر، 2013–2014.

مذكـــرات مهنية:

1. الزبير حلفاية وآخرون البصمة الوراثية ومدى حجيتها في الإثبات دراسة مقارنة، مذكرة التخرج لنيل إجازة المدرسة العليا للقضاء ، الدفعة الثالثة2002 ،2005.

2. بوزرزور فاطمة ،الشرطة العلمية و دورها في إثبات الجريمة، الجزائر وزارة العدل،مذكرة نهاية الدراسة لنيل إجازة المدرسة العليا للقضاء ،الدفعة السادسة عشر2007-2008.

3. عباس عيسى ،الشرطة العلمية و دورها في إثبات الجريمة، مذكرة لنيل إجازة المدرسة العليا للدرك الوطني ،زرالدة،الجزائر،2011-2012.

المقـــــــالات :

1. أوراري كريم ،انجازات ومشاريع تنمية مديرية الشرطة العلمية والتقنية،مجلة الشرطة، الجزائر، عدد خاص،جويلية2001.

2. جليلة مصعور ،عبد الرحمان نصيب، تقنيات و ضوابط استخدام البصمة الوراثية ، مقال منشور في مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة -1- الحاج لخضر ،العدد 11،جوان2017،

3. خلف الله عبد العزيز، إجراءات البحث الفني و التقني بمسرح الجريمة ،مجلة شرطة الجزائر عدد70،ديسمبر2003.

4. عبد الحميد مسعودي، دور الوسائل العلمية الحديثة في التحقيق الجنائي، مجلة مدرسة الشرطة القضائية، العدد الأول ، المديرية العامة للأمن الوطني،الجزائر،2011

5. عبد الله بن محمد اليوسف ،مفهوم مسرح الحادث بين الدلالة و الدليل ...القرينة و الأثر، مؤتمر القرائن الطبية المعاصرة و آثارها الفقهية (البحوث العلمية و أوراق العمل)،المجلد الأول،2014

6. عثماني عبد الكريم ،بن لطرش طارق، ولمحان فيصل ،منهجية أخذ عينات من مسرح الجريمة للبحث عن البصمة الوراثية، أشغال الملتقى الوطني حول الطب الشرعي القضائي – الواقع و الآفاق-الجزائر يومي 25-26مارس2005 الديوان الوطني للأشغال التربوية

7. العقيد جمال محمود البدور ، الندوة العلمية ،الجوانب الشرعية والقانونية لاستخدام الوسائل العلمية الحديثة في التحقيق الجنائي، الأساليب العلمية و التقنية و دورها في الإثبات الجنائي، ،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ،مركز الدراسات و البحوث قسم الندوات و اللقاءات العلمية -عمان- سنة 2007- .

9. ناصر تلماتين ،عبد الرزاق بن سالم الطب الشرعي والأدلة الجنائية ، أشغال الملتقى الوطني حول الطب الشرعي القضائي ، الواقع والآفاق الجزائر يومي 25، 26 ماي 2005الديوان الوطني للأشغال العمومية،2005.

10. يوسف قادري : الطب الشرعي و المحاكمة العادلة أشغال الملتقى الوطني حول الطب الشرعي القضائي –الواقع والآفاق– الجزائر يومي 25–26 ماي 2005 الديوان الوطني للأشغال التربوية 2006

المـــــــواقع الالكترونية:

.1 Education-onec/dz.blogspot.com

.2-http:// permalink /75010. html www.telexpresse.com

.3 https ://www.aljazeera.net

.4www.echoroukonline.com

المـــــــراجع باللغة الفرنسية

Nathalie de hais .Sherlock holmes .un précurseur des polices scientifique et technique, imprimerie des presses universitaires. France‘2001.

الفهرس

الـفـهـرس

شكر و عرفان
إهداء
مقدمة.....1
الفصل الأول: الاطار النظري لجهاز الشرطة التقنية و العلمية.....6
المبحث الأول :ماهية الشرطة العلمية والتقنية.....8
المطلب الأول: مفهوم الشرطة العلمية و التقنية.....10
الفرع الأول: تعريف جهاز الشرطة العلمية والتقنية.....10
الفرع الثاني : أهمية جهاز الشرطة العلمية و التقنية في البحث الجنائي و تفرقتهاعن الشرطةالقضائية.....12
المطلب الثاني: نشأة وتطور جهاز الشرطة العلمية والتقنية.....15
الفرع الأول :نشأة جهاز الشرطة العلمية والتقنية.....15
الفرع الثاني :التطور التاريخي لجهاز الشرطة العلمية والتقنية.....18
المبحث الثاني: هياكل وفروع جهاز الشرطة العلمية والتقنية والأساليب المعتمدة في البحث الجنائي.....21
المطلب الأول :هياكل وفروع مخابر الشرطة العلمية والتقنية 21
الفرع الأول: المصلحة المركزية لمخابر الشرطة العلمية و التقنية.....21
الفرع الثاني: المصلحة المركزية لتحقيق الشخصية.....25
المطلب الثاني :أساليب وأدوات جهاز الشرطة العلمية والتقنية في البحث الجنائي.....26
الفرع الأول :الوسائل المستعملة في البحث الجنائي.....27
الفرع الثاني :الأجهزة المستعملة في البحث الجنائي.....32

الفصل الثاني: دور الشرطة العلمية و التقنية في مسرح الجريمة.....40
المبحث الأول: استنطاق مسرح الجريمة بالأدلة العلمية والتقنية.....41
المطلب الأول : مفهوم مسرح الجريمة.....41
الفرع الأول : تعريف مسرح الجريمة و كيفية حمايته و تحصينه.....42
الفرع الثاني : توثيق مسرح الجريمة.....48
المطلب الثاني :المعاينة الفنية وإجراءاتها.....55
الفرع الأول : مفهوم المعاينة الفنية وأهميتها 55
الفرع الثاني : الإجراءات الفنية لمعاينة مسرح الجريمة.....57
المبحث الثاني : الآثار الجنائية المتحصل عليها من مسرح الجريمة ودور الشرطة العلمية والتقنية في فحصها.....63
المطلب الأول: دور الشرطة العلمية والتقنية في فحص الآثار المادية الحيوية (البيولوجية).....64
الفرع الأول : البصمة الوراثية.....64
الفرع الثاني :دور الشرطة العلمية في فحص إفرازات جسم الإنسان.....66
الفرع الثالث : دور الشرطة العلمية في فحص البصمات المستحدثة.....71
المطلب الثاني: دور الشرطة العلمية والتقنية في فحص الآثار الغير الحيوية (الغير البيولوجية).....74
الفرع الأول: فحص المستندات والخطوط.....75
الفرع الثاني : فحص الآثار الأخرى.....80
الخاتمة **87**

المصادر و المراجع 91
الفهرس.....101

مـلخص مذكرة الماستر

إن مسرح الجريمة له أهمية كبيرة في الكشف عن غموض الجريمة فهو مستودع أسرارها والشاهد الصامت على الجناة و على ما ارتكب من أفعال بداخله و التي تساعد رجال الشرطة العلمية في عملهم للكشف عن غموض القضايا التي وقعت بالفعل و مهما يكن حرص الجاني و ذكائه و تخطيطه فلابد أن يترك من الآثار المادية (حيوية أو غير حيوية) ما يدل عليه و يكشف سره ومن هنا تبرز أهمية صيانة وحماية الآثار المادية التي خلفها الجناة و التي يتم رفعها من موقع الحادث و يتم تحريزها و إرسالها إلى المخابر الجنائية لفحصها حتى تحقق الغاية المرجوة من ورائها خاصة و أنها تتوفر على وسائل و أجهزة تمكنها من ذلك و في ظرف وجيز.

الكلمات المفتاحية:

الشرطة العلمية و التقنية، الفروع، الأجهزة، مسرح الجريمة ، التوثيق ،الأثار البيولوجية و غير البيولوجية.

Abstract of The master thesis

The crime scene is of great importance in uncovering the mystery of the crime, it is a repository of its secrets and a silent witness to the perpetrators and the actions committed inside it ،which help the scientific police in their work to reveal the ambiguity of the cases that have already occurred and whatever the care of the perpetrator and intelligence and planning must leave the physical effects vital or non-vital evidence, and reveal his secret and hence highlights the importance of maintaining and protecting the physical effects left by the perpetrators and being lifted from the scene of the accident and is sought and sent to the criminal laboratories for examination until it achieves the desired goal, especially since it has the means and equipment to enable it to do so and in a short time.

keywords :scientific and technical police, branches of devices, crime scene, documentation ,Biological and non biological effects.

تم بحمد الله